الحمد لله ولقد احسن الامام الاديب الاريب ابو الحسن حازم ابن محمد الانصاري حيث قال في منظومة له في النحو حاكيا المسئلة الواقعة بين سيبويه والكسائي وفي قول العرب قد كنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي او فاذا هو اياها وهذا هو الوجه الذي ذكره سيبويه لما سأله الكسائي

والعرب قد تحذف الاخبار بعد اذا
اذا عنت فجأة الامر الذي دهما

وربما نصبوا بالحال بعد اذا
وربما رفعوا من بعدها ربما

فان توالى ضميران اكتسى بهما
وجه الحقيقة من اشكاله غمما

لذاك اعيت على الافهام مسئلة
اهدت الى سيبويه الحتف والغمما

قد كانت العقرب العوجاء احسبها
قدما اشد من الزنبور وقع حمى

وفي الجواب عليها هل اذا هو هي
او هل اذا هو اياها قد اختصما

وخطّأ ابن زياد وابن حمزة في
ما قال فيها ابا بشر وقد ظلما

وغاظ عمرا علي في حكومته
يا ليته لم يكن في امره حكما

كغيظ عمرو عليا في حكومته
يا ليته لم يكن في امره حكما

وفجع ابن زياد كل منتحب
من اهله اذ غدا منه يفيض دما

كفجعة ابن زياد كل منتحب
من اهله اذ غدا منه يفيض دما

واصبحت بعده الانفاس باكية
في كل طرس كدمع سح وانسجما

وليس يخلو امرؤ من حاسد اضم
لولا التنافس في الدنيا لما اضطرما

والغبن في العلم اشجى محنة علمت
وابرح الناس شجوا عالم هضما

اي وربما نصبوا على الحال بعد اذا
وربما رفعوا بعد اذا على الابتداء
اي كناية على الاشكال والخفا
واسم حمزة هو الكسائي واسم علي

يا قاضي الحب بالعين بتوه
لا تنس كاتبه بالخير تزكي
وهب له دعوة لله خالصة
لعلها من ذنوب الدهر تنقذه

شربت الكاس صرفا بانس يحيي جمالك

وفايدة قال الامام احمد ابن حنبل انه راى رب العزة في المنام تسعة وتسعين مرة فقال
يا رب اني لاسئلنه بما ينجوا الخلق يوم القيامة فرءا تمام المائة فساله فقال
يا رب بماذا ينجوا العباد يوم القيامة فقال من قال كل يوم بكرة وعشية ثلاث
مرات سبحان الابدي الابد سبحان الواحد الاحد سبحان الفرد الصمد سبحان
من رفع السماء بغير عمد سبحان من بسط الارض على ماء جمد سبحان
من لم يتخذ صاحبة ولا ولد سبحان من لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد

وفايدة للامام احمد رضي الله عنه من قال كل يوم بعد صلاة الفجر والصبح
يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا الله لا
اله الا انت اسئلك ان تحيي قلبي بنور معرفتك يا ارحم الراحمين احيا الله
قلبه يوم تموت القلوب

يا نسيم الشمس صلي بالله بلغ :. ما يقول المتيم المستهام
قل الاحبا اذا تركتم محبا :. ليس يسلوا ومقلة لا تنام
كل الانس ولذة وسرور :. قبل لقياكم علي حرام

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

قال الشيخ الفقيه الفاضل العالم السمرقندي رحمه الله ورضي عنه ونفعنا به آمين

الحمد لله الذي خلق الانسان فمهره في اوضاع الكلام ومبانيه، وجعل الحروف اصول كلماته وطرق معانيه، والصلاة والسلام على الاشرف منهم مصدر الفضل والحكم، الجامع لمحاسن الافعال ومكارم الشيم، الموصول بالعبارة انواع الاستعارة والتشبيه، المضمر في اسراره اصحاب الحكم والنبي محمد المذكور في التورية والانجيل، وعلى آله مظهري الحق ومبطلي الاباطيل، ما ظهر النجم في الافق وما استتر النجم في الظلام وبعد فلما شاع في الامصار، واشتهر اشتهار الشمس في النهار الرسالة العضدية، التي افادها المولى الامام المحقق، والفاضل المدقق، خاتم المجتهدين عضد الملة والدين اعلى الله درجته في اعلى عليين، وكانت مشتملة على مسائل دقيقة وتحقيقات عميقة، مع غاية الايجاز ونهاية الاختصار، وما كان له بد من شرح كاشف صغيره وكبيره الا احصاها، ويبلغ في تبيين المرام وتحقيق المقاصد اقصاها، اردت الخوض في تتميم هذا المرام، على وجه يكشف عن وجوه خرائده اللثام، مع جمود القريحة وكلل الطبيعة، تحفة للحضرة العلية، الامير الاعظم والفخر من الاكرم، ظل الله على الانام، ملجأ ارباب الانعام والاكرام، الذي استقامت بعدله اركان السلطنة الى مدة، وباهت فلك الامارة على امته، الفائز بالحكمتين العلمية والعملية، الحائز للرياستين الدينية و

والدنيويه، أشرفا لنسك الحسن في الاصل والنسب، واخصهم في
الفضل والاداب، يتاوق شهال القرآن على الاداني، وقرّاب جدّا يلك
ابناء والدقائق، ماتوال القضا ووقت ربيع، كنوال الامير يوسف خاه
نوال الامير بدرة عين، ونوال القضاء قطرة ماء، المؤيد بتائيد
الملك العليم، مغيث الدولة والدين الامير عبد الكريم، لازال
رقاب الانام خاضعة، ولاوامره واعناق الاداني ممتنعة تحت
مراسمه، وهذا دعاء يبلغاه ربنا بحسن قبول ان ارفع الصوت
والطول فان وقع في حيّز القبول والرضى، فهو غاية المقصود
ونهاية المبتغى، والله المسؤول للامال وعليه التوكل في جميع
الاحوال، قال المصنف رحمه الله بعد البسملة هذه فائدة
المشار اليه بهذا العبارات الذهنية التي اراد كتابتها وبيان اجرا
بها نزلت منزلة المشخص المشاهد المحسوس فاستعمل لها كلمة
هذه الموضوعة لكل مشار اليه محسوس و الفائدة في اللغة ما
حصلت من علم او مال مستفيد من الفيد بمعنى استفاد المال
والخير وقيل اسم فاعل من فادته اذا اطابت فوائده وفي العرف
هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث هي ثمرته ونتيجته وتلك
المصلحة من حيث انها مترتبة على طرف الفعل تسمى غاية له
ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها
باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجله تسمى
علة غائية فالفائدة والغاية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار
كما ان الغرض والعلة الغائية ايضا كذلك لكن الاوليين متلازمان
ودليل اعتبار الحيثية فيما اعتبر فيه انا فهم الغرض الى الغا
على دون الفعل والعلة الغائية بالعكس والاول كان اعم من الاخيرين

مطلقا اذ ربما يتوهم ترتب على الحمل ما ينبغي ان يكون مقصودا تنبيها عليه وامّا
حمل العبارة على ما اشير اليه بهذه فحقيقة لغة وعرفا لان العبارات
في التقسيم مذكورة امّا باعتبار اللغة فظاهر وامّا باعتبار العرف فلانها
مصطلحة تترتب على تصحيح حروفها واخراجها عن محالها ويجوز ان تكون
مجازا في الاسناد باعتبار ان تلك العبارات امر دخل في حصول العبارة
تشتمل اما خبر بعد خبر او حال او صفة للعبارة والمراد انها تشتمل
اشتمال الكل على الاجزاء على مقدمة وتقسيم وخاتمة وجه
الترتيب ان ما يذكر في هذه الرسالة من العبارات اما ان يكون لافادة
المقصود او لا لافادة ما يتعلق به اذ الخارج عنهما لا يذكر فيها فان
كان الاول فهو التقسيم وان كان الثاني فان كان ذلك التعلق يتعلق
السابق باللاحق اي تعلق من حيث الاعانة في الشروع على وجه
البصيرة فيه فهو المقدمة وان كان تعلق اللاحق بالسابق اي
من حيث زيادة التوضيح والتكميل فهو الخاتمة والمقدمة في
اللغة ماخوذة من قدم اللازم بمعنى تقدم او المتعدي وفي الاصطلاح
عبارة عما يتوقف عليه الشروع في العلم والمناسبة للحاضر
ان المقدمة هي الذكر او لتقديم الطالب في الشروع والمقاصد
بالذات او بالواسطة والمراد بالمقدمة ههنا المعاني المخصوصة
او العبارات المعينة فكلاهما من التجوز بان يكون من قبيل اطلاق
الكلي على بعض جزئياته او اطلاق اسم المدلول على بعض ما دل
عليه وما وقع في بعض النسخ على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة
فسهو من الكاتب اذ التنبيه من المقدمة فكيف يعد جزءا
مستقلا المقدمة مبتدأ خبره هذا الذي نشرع فيه او بالعكس
واما جعل هذه العبارات التي نذكرها الى قوله التقسيم خبر المبتدأ

اذا قلنا عبارة عن المعاني فاستعمالها في معان معينة من قبيل اطلاق الكلي
على بعض جزئياته من قبيل اسم المدلول على بعض ما دل عليه واما ان قلنا انها عبارة عن الفاظ
مطلقا مخصوصة والانسب للشراح ان جعلها عبارة عن الالفاظ لانها جزء من المشار
كما نقوم ام كذا وجه مذكور في بعض الحواشي

قوله هذا التي الخ اي من الاحكام وما
يتعلق بها ان اريد بالمقدمة المعاني و
او الالفاظ الدالة عليها ان اريد بها الالفاظ
والعبارات اشار فيه او بالعكس
مبتدأ هذا الذي نشرع فيه من
الاحكام وما يتعلق او
الالفاظ الدالة عليها
على كلا
التقديرين

مغير منزلته في امثال هذا المقام فتأمل ولما كان معرفة اقسام اللفظ
باعتبار خصوص الوضع وعمومه وتشخص الموضوع له كذلك مما يتوقف
عليه المقصود كما يظهر لك بعد لا جرم قدمه في المقدمة بتقسيم اللفظ
بذلك الاعتبار فقال **اللفظ قد يوضع لمشخص بعينه** اعلم ان اللفظ
في اصل اللغة مصدر بمعنى الرمي فهو بمعنى المفعول فيتناول ما لم
يكن صوتا او حرفا وما هو حرف ما واحد او اكثر مهملا او مستعملا صادرا من
الفم او لا لكن خص في عرف اللغة بما هو صادر من الفم من الصوت
المعتمد على المخرج حرفا واحدا او اكثر مهملا او مستعملا فلا يقال لفظ
الله بل كلمة الله وفي الاصطلاح اي اصطلاح النحاة ما من شأنه ان يصدر
من الفم من الحروف واحدا او اكثر وتجري عليه احكامه كالعطف والابدال
فيندرج فيه حينئذ كلمات الله وكذا الضمائر التي يجب استتارها وهذا
المعنى اعم من الاول وهو المراد هاهنا والمشخص فيه اما المحسوس من حيث
حصوله في تعقل امر اداه عين التكثر اذ تشخص او تحققه معينة من
جنس مطلق اللفظ وهو الموضوع منه عين الكثر الخارجي وحينئذ
يجب ان يحمل قوله يوضع على العدول عن الماضي الى المضارع اما
لاستحضار الصورة لنوع غرابة او لتاخير الوضع عن اللفظ بالنظر الى
الذات قوله اذ يتضح هذا مدخول انقسام اللفظ الموضوع من حيث تشخص
المعنى وعمومه وخصوص الوضع وعمومه على ما يقتضيه التقسيم
العقلي اربعة اقسام لان المعنى اما مشخص او كلي وعلى كلا التقديرين
فالوضع اما خاص او عام لكن الاول لا يكون موضوعا لمشخص الا باعتبار
تعقله بخصوصه ويسمى هذا الوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص كما
اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظه بازائه والثاني ما وضع لمشخص
باعتبار تعقله لا بخصوصه بل بامر عام ويسمى ذلك الوضع وضعا

عاما الموضوع له خاص كأسماء الاشارة وعلى ما سيأتي وهذا القسم
يجب ان يكون معناه متعددا والثالث ما وضع لامر كلي باعتبار تعقله
كذلك اي على عمومه ويسمى هذا الوضع وضعا عاما الموضوع له عاما
كما اذا تصورت معنى الحيوان الناطق ووضعت له لفظ الانسان
بازائه والرابع ما وضع لكلي باعتبار تعقله بخصوصية بعض افراده
وهذا التقسيم مما لا وجود له بل حكموا باستحالته لان الخصوصيات
لا تعقل كونها مرآة لملاحظة كلياتها بل انما الامر بالعكس واكتفى
بذكر القسمين من تلك الاقسام الاربعة لعدم تحقق الرابع
وظهور الثالث وعدم تعلق الغرض به فيما هو المقصود الاصلي
من تلك الرسالة وهو تحقيق معنى الحرف والضمير واسم الاشارة
والموصول والاول وان كان كذلك الا انه لا اشارة له الى ما في الثاني
الذي يعني تعرض له ليزيد توضيح صاحبه وقوله بكلية يحتمل ان
يكون صفة للشبه المستتر ويحتمل ان يكون في مقابلة قوله
باعتبار امر عام اي قد يوضع اللفظ لشيء باعتبار تعقله بكليته
وبخصوصه وقد يوضع له باعتبار امر عام اي باعتبار تعقله بامر عام
وذلك اي الوضع لشيء باعتبار امر عام يتحقق بان يعقل امر
عام مشترك بين مشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل
واحد من هذه المشخصات بخصوصه اي يعين اللفظ بازاء
كل فرد من افراد المشخصة سواء كان ذلك الامر العام من
ذاتياتها كما في اعلام الحروف او من عوارضها كما في المضمرات
واسماء الاشارة وذلك الامر العام ملحوظ باعتبار كونه مرآة
لملاحظة تلك الافراد التي هي المشخصات الموضوع لكل واحد
منها اللفظ ويسمى ذلك الامر العام موضوعا له كما انه تسمية بعض

في الضماير والموصولات وغيرهما وانما عبّر عن تلك التعيين الذي
هو الوضع حقيقة بالقول اذ به في هذه الثلاثة التعيين غالبا وانما قيد
بالحيثية بقوله **بحيث لا يفهم ولا يراد به الا واحد بخصوصه**
دون القدر المشترك لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ ها هنا
مفهوم كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك على ما يستعمل فيه
ويفاد ويفهم منه فان ذلك باطل بل المقصود ان الموضوع له
والمستعمل فيه هو المعين من افراده على حدة وهذا الامر
كذلك دون القدر المشترك فانه غير مراد وغير موضوع له فقوله
دون القدر المشترك حال من فرد واحد بخصوصه اي منفردا وزائدا عن
القدر المشترك فانه معلوم وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال
فيه بحسب الوضع ولا يقال هذا مثلا ويراد به الامر الكلي
الذي هو مفهوم المشار اليه المفرد المذكر واذا كان كذلك **فتعقل**
الموضوع **ذلك المشترك آلة للوضع** وتشخيصه الى حد لا يصح **لانه**
اي المشترك **الموضوع له** فتدبر لانه يتعذر الا ان يكون معلوما على
الغير وهو ان فرد يتعقل بمصدر وان فرد على صيغة الماضي
في المجهول من الذكر انتهي ففيه مثاله منصوب على الحالية ولا
انه عطفا عليه **فالوضع كلي والموضوع له مشخص** كما قررنا
وذلك اي اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار امر عام **مثل اسم**
الاشارة نحو هذا نزل ذلك الامر الكلي منزلة المشار اليه المعين
لكمال التمييز الحاصل بالبيان التشاني فا يستعمل فيه ذلك
الموضوع للاشخاص **فان هذا مثلا موضوعه ومسماه** اي معناه
المشار اليه المشخص في كل واحد من افراد مفهوم المشار
اليه مطلقا والمشخص يعني ذلك واحد من حيث انه المراد بالمشار

اليه هاهنا ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه كما لا يخفى على ذي
مسكة وقوله موضوعه في بعض النسخ بنا والبناء على انه
خبر هذا ابدا وبدل اللفظة والكلمة وفي بعض النسخ بالرفع فيه ايضا اي
الضمير على انه من قبيل الاسماء ومسماه جنس بيان له وقوله
بحيث لا يقبل الشركة تاكيد لما يستفاد من المشخص يعني ان
هذا ما صدق عليه المشار اليه المشخص الذي لا يقبل الشركة
لا مفهومه الذي يقبل الشركة والحاصل ان يعني لفظ هذا
كل مشار اليه معين مذكر مشخص يوضعه بامر عام مفهوم معين المشار
اليه المعين المذكر الصادق على هذا المشار اليه المشخص وعلى
ذاك الاخر كما لو حكمت على كل واحد بانه ابيض بهذا العنوان
بعد ما لاحظت جميع المشخصات المذكورين من زيد وعمرو وغيرهما
بامر عام وهو الرومي وقد حكمت عليه بانه ابيض تنبيه
لفظ يستعمل في مقامين احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده ل
بديهيا اوليا والثاني ان يكون معلوما من الكلام السابق وهاهنا
الحكم بديهي اولي اذ تصور طرفيه مع الاسناد يكفي في الجزم
بالنسبة وتنبيه ما ذكره الشارح لا بل تنبيه يذكر في صورة
الاستدلال والبديهيات قد ينبه عليها ازالة لما قد يكون في
بعض الاذهان القاصرة من الخفاء مما هو من هذا القبيل اي
صدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار اندراجها
تحت امر عام لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة لان وجه افادة
الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس الا وضعه له وهو لا يقتضي
له لاستواء نسبة الوضع الى المسميات اذ مع اشتراك الكل
في ذلك لا ترجيح في افادة التعيين من امر يضم اليه يحصل الك

التلبيس وهو الممنوع بالقرينة فإن قلت ما هو من هذا القبيل
والالفاظ المشتركة سيّان في عدم إرادة المعنى الموضوع له
بدون القرينة وفي تعدد المعنى الموضوع له فما الفرق بينهما
قلت الفرق بينهما بروز التلبيس في المعنى وعدمه و
ووحدة الوضع وتعدده فإن قلت اللفظ بحسب استعماله
في معناه الحقيقي لا يحتاج الى قرينة دون المعنى المجازي على
ما هو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج قلت المراد بما
ذكره ان اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله
في معناه كونه موضوعا لذلك المعنى ولا يحتاج الى القرينة
بخلاف الاستعمال في غير ما وضع له فانه يحتاج الى قرينة لصحة
ذلك فيتضح عن ارادة المعنى الحقيقي الذي وضع اللفظ
للاستعمال فيه واحتياج القرينة فيما نحن فيه وفي المشترك
لدفع مزاحمة ارادة الحقيقة ومنهم المراد بالاستعمال
ولما فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال
التقسيم مبتدأ وخبر على ما مرّ والمقصد وما هو المذكور ومعنى
التقسيم ضم قيود او اكثر الى عام ليحصل الاقسام بانضمام كل
قيد مقسما لما نذكر التقسيم الاخر او غيره فيأن له باعتبار نتائج
المفهوم او غيرها لفظا معنى والمستلزم بحسب الذكر ما كان باعتبار الذات
وما نحن فيه من ذلك القبيل وجه اصله مجمع على تقسيم
اللفظ باعتبار مدلوله او كلا الى المتصفين ما تقرر له كلي وما مدلوله
لوله مشخص وتقسيم الاول منه الى اسم جنس ومصدر والى
مشتق وفعل وتقسيم الثاني منه الى العلم والضمير
واسم الاشارة والموصول على وجه ينضبط فيه تلك الاقسام

فلان تحقيقهما من مراد الاولى اما اللفظ اي الموضوع مدلوله اي المعنى

الموضوع له فان الفاضل من حيث حصوله يعبر عنه بعبارة

العبارات ومن حيث انعقاده مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث

انعقاده بانعقاد عنوانه مدلولا ومن حيث وضع اللفظ بازائه

موضوعا له ومن حيث القصد اليه من اللفظ بالافادة معنى اما

كلي او مشخص لانه مدلوله اما ان يمتنع فرض صدقه وحمله

على متعدد وهو المشخص ويسمى جزئيا حقيقيا او لا يمتنع

كذلك وهو الكلي فان قلت هذا التقسيم ما شأنه لان

الكلي والجزئي في اللفظ هو اشهر لا مستقر في محله اذ كل لفظ

موضوع له معنى اما مدلوله كلي او مشخص ولا شك ان مورد

القسمة هو اللفظ الموضوع قلت مورد القسمة اللفظ

الموضوع وكل لفظ كذلك مدلوله اما كلي او مشخص مورد

القسمة اما من القسم الاول او من الثاني وان كان الاول لا يشمل

الثاني قلت اعني مولانا لا ينحط اما كذا او كذا ان كل فرد

من افراده متصفا باحد هذين الوصفين على سبيل الانفصال

بمورد القسمة غير مندرج في هذه القسمة لانه قسم معدوم

هذا اللفظ وما قيل فيه امثال هذا المقام من ان الانقسام الى

الانقسام لازم للمقسم والمقسم لازم للانقسام ولازم اللازم

لازم فيلزم لزوم الانقسام الى الانقسام لكل منهما ويلزم انقسام

الشيء الى نفسه وغيره وانه باطل فيكون هذا التقسيم باطلا

لامتثاله فالحق اما عندنا ان الانقسام المذكور لازم للمقسم

بحسب وجوده الذهني والمقسم لازم للاقسام لا من ذاتها

بل من حيث حصولها في الذهن ولازم الشيء باعتبار لا يلزم ان يكون

كلازما لملزومه باعتبار واخر كالكلية اللازمة لمعقول الحيوان اللازم
لزيد مثلا **والاول** اي اللفظ الذي هو لوله كلي **اما ذات** اي مدلوله
ذات او يقال بالتجوز بالحمل ان اسم الذات والحدث على ما يدل
عليهما من الالفاظ وحينئذ فيستقيم قوله **وهو اسم الجنس** كرجل و
حدث وهو المصدر وانما اخرج المصدر عن اسم الجنس لينبني
التقسيم الى الفعل والمشتق عليه فكانه قال اللفظ الذي
مدلوله كلي اما حدث وحده او غير حدث وحده او مركب منهما
والمراد بالذات هاهنا ما لا يكون حدثا ولا مركبا منه ومن غيره
منسوبا احدهما الى الاخر وبالحدث امر قائم بغيره يعبر عنه
بالفارسية بدال او تاء ونون كردن او تاء ونون كشتن
كالحمرة بمعنى السواد والبياض في ان الجسم يتغير ومعنى الحيد
والصوال نحو العيان بالتغير ومعناه اختصاص النعت
بالمنعوت او النسبة في التمييز الا في اسارة الحيثية
كما في الماديات والعقليات كما في النمو داما **ولما**
كان اعتبار التركيب بينهما من غير اعتبار النسبة
لا يعتبر نسبة ولا انحصر الى المركب بما اعتبر فيه مع
الطرفين نسبة يعبر عنه بقوله **او نسبة بينهما** لا انما
التسبب في وضع اللفظ بازاء الى المركب **وذلك** اي النسبة
والتركيب باعتبار المذكور او المركب المشتمل عليهما **اما ان
يعتبر النسبة من طرف الذات وهو المشتق او تعتبر من طرف
الحدث وهو الفعل** **فان قلت** المراد بالذات غير الحدث
وحده كما مر وهو يتناول القسم الثالث **قلت** امر وحده
متعلق بغير الحدث لا بالحدث الداخل عليه لفظ غير ولا اشكال

والانقسام الى الاربعة استقرائي وان كان مرددا بين النفي
والاثبات بحسب المقال وراجعا الى تقسيمات ثلاث وعدم حصر
ارسال القسم الاخير واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام
مندرجة تحته لا يمنع الانحصار كالفعل والمشتق فالمشتق
ينقسم بان يقال المشتق اما ان يعتبر قيام ذات الحدث به من
حيث الحدوث وهو اسم الفاعل او الثبوت وهو الصفة المشبهة
او وقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول او كونه آلة لحصوله
وهو اسم الآلة او مكانا وقع فيه وهو ظرف المكان او زمانا وهو
ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث به على وجه الزيادة على غيره
وهو اسم التفضيل وكذا الفعل ينقسم باعتبار الزمان الى
الماضي والمستقبل والحال وباعتبار الطلب الى الامر وغيره
والثاني اي اللفظ الموضوع لمعنى مشخص فبالوضع اي وضع اللفظ
لذلك المشخص اما مشخص ايضا بان يكون الموضوع له متشخصا
واحدا لوحظ بخصوصه اي بماهيته او كلي اي عام بان يكون
الموضوع له كلا من المشخصات لوحظت اجمالا بامر كلي
يعمها فالاول اي اللفظ الموضوع لمشخص وضعا خاصا
العلم اي الشخصي واما العلم الجنسي فخارج عن مورد القسمة
اذ معناه كلي والثاني اي اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما
اقسام اربعة الحرف والمضمر واسم الاشارة والموصول ووجه
الحصر في هذه الاقسام ان مدلوله اما ان يكون معنى في غيره
اي حالا في متعلقه ويتعين ذلك بانضمام الغير اليه بمعنى انه
لا يستقل في الذهن ولا في الخارج بنفسه بل يتعين بانضمام
متعلقه اليه ويتعقل بتعقله وهو الحرف كمن والى او لا يكون

قوله واما العلم الجنسي فخارج عن مورد القسمة فيه ان خروجه في حيز
الممنوع لانه انما يعتبر التشخص اذ ليس فيه ما يدخل في القسم
الاول من قسميه وهو الكلي وان كان التشخص الذهني معتبرا وهو
داخل في القسم الثاني اعني الجزئي ... فالمقسم منقوض ولا يندفع
الا بان يعتبر قسما منه ولا من احد اقسامه فتكون القسمة غير
حاصرة على ان التشخص معتبر فيه ذهنا اذ
بذلك يفارق علم الشخص باعتبار التشخص
فيه ذهنا وخارجا واذا كان التشخص فيه
ذهنا كان مما اشتركا في الذهن اذ
مناط الجزئية والكلية على امكان التعدد
وعدمه ذهنا ... لا يكون كليا
لان التشخص اذ ... فيه
اهـ

قوله وهو الحرف اي اللفظ
الموضوع لمشخص وضعا عاما
الذي مدلوله معنى في غيره يتعين
بانضمام ذلك الغير اليه الحرف
اهـ

عند الطلب اي بان يكون معنى حاصلا في نفسه متحصلا دون انضمام
امر اليه واذا عرفت ان الالفاظ الموضوعة امرا لمشخصات
وضعا عاما يحتاج حين استعمالها الى قرينة لافادة التعيين
فالقرينة ان كانت في الخطاب يعني التخاطب فيتبين اول ضميري
المتكلم او الغايب والضمير كانا وانت ونحوهما لان ما يفيد الافادة
المعين منهما من القرينة انما هو الخطاب الذي هو توجيه الكلام
الى حاضر وان كانت تلك القرينة في غيره اي غير الخطاب فان كانت
حسية بان يشار الى المراد بزادة اللفظ بعضو من الاعضاء
المحسوسة فهو اسم الاشارة كهذا وذاك فان المعين للمراد
منهما من المعنى المعين انما هو هذه او عقلية بان يشار الى المراد
باللفظ الذي هو معين عند المخاطب باعتبار تعينه بنسبة
مضمون جملة اليه معهود بين المتكلم والمخاطب انتسابه
اليه فهو الموصول كالذي والتي فان المعين للمراد من كل منهما
انتساب مضمون صلته اليه المعلوم قبل اقتران التعليق المعهود
كقولك لمن سمع انه جاء واحد من العلماء الذي جاء من العلماء
رجل فاضل مشيرا بنسبة مضمون هذه الجملة الى هذا المعين
عند المخاطب باعتبار تعينه عنده ولا يخفى ان هذه الاشارة
لا توجب التعيين الا بانضمام امر خارج مع تلك النسبة لا يحصل
مضمون اكثر الصلة مثلا فيما اليه بهذه النسبة كما لا يخفى
تعيينه ولقايل ان يقول كون الحاضر وضميري المتكلم
والمخاطب موضوعة لمشخص ظاهر واما ضمير الغايب فقد
يعود الى مفهوم كلي وليت شعري ما يشار به الى الجنس وكذا
الذي مثلا يراد به كلي وقد اجيب عن الاشارة

الى الجنس بانه امر مبهم على جعله بمنزلة المشتق والمشار هو
وكذا في الموصول واما ضمير الغائب فيما يظهر ان لفظه هو
موضوعة للجزئيات المندرجة تحت مفهوم الغائب المعبر عنه
المذكر سواء كانت تلك الجزئيات حقيقية او اضافية كما سيجيء في
تنبيه واعترض عليه بان هذه القسمة اي قسمة
اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما الى تلك الاقسام الاربعة
غير حاصرة لجواز ان يكون هاهنا لفظ وضع بامر عام لكل من افراد
ذلك المشخص ولم تكن القرينة احدى الثلاث المذكورة
كاسماء حروف التهجي كالالف والباء وكذا الفاظ التمكين واسماء
في الكتاب كالكافية والشافية ولما كانت الاقسام
تشترك في حكم وتمتاز في اخر اراد ان ينبه الى ما به الاشتراك
وما به الامتياز بوضع الخاتمة لاجل هذا وقال الخاتمة تشتمل
الظاهر ان يقول وتشتمل بالعطف ليكون مبتدأ محذوف
الخبر اي هذه الخاتمة يذكر هنا او بالكسر ويحتمل ان يكون تشتمل
حالا من المبتدأ او من ضميره في الخبر ولا يحتاج الى الواو
بناء على الضمير قوله على تنبيهات يحتمل ان يراد بها الالفاظ
اي الخاتمة تشتمل على كل منها ويحتمل ان يراد بها المعاني
ليكون الالفاظ مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف
ولا يلزم اشتمال الشيء على نفسه ولما كان كل
فيه تام من الاحكام او علامات تميزه اطلق التنبيهات
عليه التنبيه الاول اي التقسيم الاول الثلاثة اي الضمير
واسم الاشارة والموصول تشترك في ان مدلولاتها ليست
معان في غيرها يعني معاني هذه الثلاثة مشتركة بان كل منها

بتمامه معين في نفسه ملحوظ قصدا مستقلا الا المفهومية
وصالح للحكم عليه وبه وان كانت تلك الامور لو كانت تتعقل بالغير
اي تسير كل من تلك المرتوطات متعدد لاجل العقل بحسب مفهوم
متى وضع بازائه الا بانضمام قرينة الدلالة من الخطاب والاشارة
حسا او عقلا فهي اسماء لا حروف اي اذا كان معانيها ابهاما
مستقلة بالمفهومية فهي اسماء لان الاسم ما يكون تماما في
معناه كذا ذكر **التنبيه الثالث الاشارة العقلية لا تفيد**
التشخص هذا اشارة الى الفرق بين الموصول وبين الضمير
واسم الاشارة فان الموصول مع القرينة التي هي الصلة لا تفيد
الجزئية وعلة ذلك الا بقوله **فان تفسير الكل بالكل لا يفيد**
الجزئية اقول كون العهد كليا ظاهر نظرا الى ان مجرد الصلة
لا يدل الا على انتساب مضمون جملة الى ذات من غير تعيين
واما اعتبار كلية المفسر مع ان الموصول مشتمل على ما مر
فمن حيث ان المعهود للعلم بالوضع من الموصول وحده حين
الاطلاق ليس الا الامر الذي هو والله لم لاحظ المشخصات
ولا شك انه كلي معتبر مضمون الصلة الذي هو كلي ايضا فلا
يفهم السامع مشخصا **بخلاف مرتبة الخطاب والحس** فان كلا
منهما يفيد التشخص يفهم السامع ما يمتنع فيه فرض الشركة
فلذلك كانا اي الضمير واسم الاشارة **جزئيين وهذا** اي المو
صول **كليا وفيه بحث** اذ الموصول موضوع
للمشخص على ما حقق وعدم فهم السامع الشخص لا يوجب
كلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول عد كليا نظرا
الى فهم السامع من مجرد قرينة الصلة والاشارة العقلية

مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي ولا يرد ان الموصول كلي
حقيقة والا لما يستقيم الكلام اذ القرينة المعتبرة للتشخص
المحتاج اليها في الاستعمال ان اعتبرت في كل فرد وانما تحصل
لكل فرد ايضا لعدم افادة الجزئية في الدال لانا نقول ان المحصل
فيما سوى المعرفة هو مضمون الصلة حكما فان قرينة الموصول
هي الصلة والاشارة الحسية المعلومة منها والمضمر بالقرينة
المتعرفة على ان الد **التنبيه** الثالث قد علمت من هذا
اي مما سبق في بحث التقسيم الفرق بين العلم والمضمر حيث
صرح بخصوص المعنى والوضع في العلم وتعدد المعنى وعموم
الوضع في المضمر وعلمت ايضا فساد تقسيم الجزئي اليهما
دون اسماء الاشارة كما فعله بعضهم لما اي بناء على ظن
ان ذا الدال اي اسم الاشارة موضوع لكل فرد والا انه يتعين بقرينة
الاشارة الحسية في استعماله في معين دون اصل الوضع
ومدلول الضمير يتعين بالوضع الذي هو مناط الجزئية ووجه
وجه الفساد ما مر ان التعيين فيه ايضا وضعي كالعلم والمضمر
قوله دون اسماء الاشارة حال من ضمير اليهما اي متجاوزا
اياه حيث لم يشمله التقسيم **وقوله** لما معمول له بتقسيم
والجزئية والعلمية والموصولية وامثالها على ان ما هي
باعتبار ما يستعمل فيها من المعاني فاذا قلت جاءني

التنبيه الرابع تبين لك من هذا اي من التقسيم
المذكور ان معنى قول النحاة الحرف ما دل على معنى في غيره
انه لا يستقل بالمفهومية بان لا يكون ملحوظا قصدا او بالذات
بل يكون ملحوظا تبعا وعلى انه وسيلة الى ملاحظة غيره

9

وهذا المعنى لا يتضح غاية الاتضاح الا بتمثيل معروف فنقول
ان الهدا في قد تكون ملحوظة قصدا وبالذات وقد تكون ملحوظة
تبعا غير مقصودة بذواتها على انها آلة لملاحظة غيرها
كمرآة لمشاهدة ما سواها وهي بالاعتبار الاول مستقلة
بالمفهومية والتعقل وصالحة لان يحكم عليها وبها وبالاعتبار
الثاني غير مستقلة بالمفهومية وغير صالحة للحكم عليها و
بها فاستوضح ذلك من قولك قام زيد وقولك نسبة القيام الى زيد
فانك في الحالتين مدرك لنسبة القيام الى زيد الا انها في الحالة
الاولى مدركة من حيث انها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف
حالهما فكأنها مرآة لمشاهدتهما ولذلك لا يمكن لك ان تحكم
عليها وبها واما في الحالة الثانية فهي ملحوظة بالذات ومد
ركة بالقصد ويمكنك اجراء الاحكام عليها فالتصورات بأسرها
من باب النسب والاضافات فهي على الاول غير مستقلة
بالمفهومية وعلى الثاني معنى مستقل بها وهذا كما ان المبصر
قد يكون مبصرا بالذات مقصودا بالابصار وقد يكون مبصرا
تبعا على انه آلة لابصار غيره كالمرآة فانك اذا نظرت اليها
وشاهدت ما ارتسم فيها من الصورة فان قصدت الى مشاهدة
الصورة فالمرآة في تلك الحالة مبصرة ايضا لكنها غير مبصرة
قصدا بل تبعا ولا يمكن لك ان تحكم عليها وبها كما يمكن لك في
الصورة وان قصدت الى مشاهدة المرآة بنفسها تكون صا
لحة لان يحكم عليها وبها وتكون الصورة حينئذ مبصرة تبعا غير
محكوم عليها وبها فنسبة البصيرة الى مدركاتها كنسبة البصر
الى محسوساتها واذا تمهد هذا فنقول معنى الابتداء معقول له

تعلق بغيره كالسير مثلا فان الى المكيني اذا لاحظه العقل قصدا
وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية صالحا لان يحكم عليه
كما تقول الابتداء معنى اضافي وبه كما تقول ما يبحث عنه معنى
الابتداء او يلزم ادراك متعلقه عقلا وبالعرض اجمالا وهو بهذا
الاعتبار مدلول لفظة الابتداء ولك ان تلاحظه على انه حالة
ان تعرفه بمتعلق مخصوص فتقول ابتداء سير البصرة وتلاحظه
ذاك عن الاستقلال واذا لاحظه العقل من حيث انه حالة بين
السير والبصرة وجعله آلة لمعرفة حالهما ومرآتا لمشاهدتهما
على هيئة الانضمام والارتباط كان غير مستقل بالمفهومية
وغير صالح لان يحكم عليه او به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة من
وهذا ما ذكره ابن الحاجب في الايضاح حيث قال الضمير
فيما دل على معنى في نفسه يرجع الى المعنى اي ما دل على معنى
باعتباره في نفسه وبالنظر اليه الا باعتبار امر خارج عنه
ولذلك قيل الحرف ما دل على معنى في غيره اي حاصل في غيره
اي باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه فقد اتضح ان ذكر متعلق
الحرف انما وجب ليتحصل معناه في الذهن اذ لا يمكن ادراكه الا
بادراك متعلقه وهو آلة لملاحظته لا لان الواضع اشترط في
دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه ولو اشترط ذلك لامكن
فهم معناه بدون ذكره والحكم عليه وبه في نفسه فانه لا يرجع
الى طائل وايضا حيث لا دليل على هذا الاشتراط في الحرف وما سوى
ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بينهما وبين الاسماء
اللازمة للاضافة **قال الحرف** فان قيل ان ذكروه بان ذكر المتعلق في
الحرف وما لاجل الدلالة وفي تلك الاسماء لتحصيل الفائدة التي هي

وتوصل نظم بحث واتما بيان عموم الوضع في كلمة من مفردات انواع
الفعل معنى الاسناد مطلقا وتوامر مشترطا بين الابتداء وانا الاسم
المتمكنة اي في كل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظ من اداء لكل
منها ونسر على هذا سائر الحروف وما بقي **اما الاسم والفعل** فان معنى
الاسم بتمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان كان تمام معناه
غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم عليه وبه الا ان جزء
معناه اعني الحدث مستقل بالمفهومية **والحاصل** ان قام
مثلا يدل على حدث وهو القيام وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين
فاعله اعني النسبة الحكمية الجزئية فانها ملحوظة من حيث انها
حالة بين الحدث وبين فاعله وذلك التعيين تقريب حالهما الا ان احدهما
متعين بدلالة اللفظ والاخر وان كان متعينا في نفسه بوجه
وملحوظا بذلك الوجه والا لما امكن ايقاع تلك النسبة لكن اللفظ
لا يدل عليه ولا يتحصل هذا الوجه الجزئي الا بملاحظة الفاعل
ولا بد من ذكره فما هو حال متعلق الحروف فالفعل باعتبار المجموع
معناه غير مستقل بالمفهومية ولا يصح لان يحكم عليه بشيء و
نعم جزوله اعني الحدث وحده ماخوذ من مفهوم الفعل
على انه مسند الى شيء وذا اخر فصار الفعل باعتبار جزء معناه
محكوما به وممتازا عن الحرف وما ولم يبلغ الى مرتبة الاسم بوجه
فان قلت جعل النسبة التامة الذاتية مضمومة الى
المنسوب وجعل المجموع مدلولا للفظ الفعل ولم ينضم الى
المنسوب اليه مع ان حالة بينهما ولا اختصاص لها باحدهما
قلت لعل السبب في ذلك ان النسبة قائمة بالمنسوب
متعلقة بالمنسوب اليه كما ان قوة الغاذية قائمة بالنبات المتعلقة بالنبات

فإن قلت كما ان مجموع الفعل والفاعل في مثل قام زيد
يستفاد منه نسبة غير مستقلة وطرفاها كذا الصفة مع فاعلها فكما
جاز كون الصفة محكوما عليها او محكوما بها دون الفعل أجيب
بان النسبة في الفعل نسبة تامة منفردة بنفسها غير مربوطة
بغيرها اصلا والمقصود من التركيب افادة تلك النسبة بخلاف الصفة
فان النسبة المعتبرة فيها نسبة تقييدية غير تامة لا تفتقر في
افادة المعنى المعتبر عن غيرها وعدم ارتباطها ولا تكون هي ايضا
مقصودة بالافادة من العبارة فلهذا جاز ان يلاحظ جانب الذات
تارة فيجعل محكوما عليها وتارة جانب الوصف ويجعل محكوما بها
واما النسبة فيها فلا تصلح للحكم عليها ولا بها فان قلت
ما ذكرته من ان مجموع الفعل وفاعله لا يصلح ان يحكم يكون محكوما به
ينافي ما ذكره النحاة من ان المسند في قولنا زيد قام ابوه هو الجملة
الفعلية أجيب بان المقصود ههنا حكمان احدهما
الحكم بان اباه قائم والثاني الحكم بان زيدا قائم الاب ولا شك ان
هاذين الحكمين ليسا بمفهومين صريحا من هذا الكلام بل المقصود
الاصلي احدهما والاخر يفهم التزاما فان المقصود هو الاول فزيد
في هذا الكلام باعتبار مفهومه الصريح غير محكوم عليه ولا به بل
هو لتعيين المحكوم عليه وان كان المقصود الثاني والمسند هو
الفعل المعتبر بالذات الاثري اذ لو قلت قام ابو زيد او قلت النسبة
بينهما لم يرتبط بغيرها اصلا فلو كان معنى قام ابوه ايضا كذلك لم
يرتبط بزيد ولم يقع خبرا عنه ومن ثمة تسمع من النحاة يقولون
قام ابوه جملة فعلية وفي كلام الشارح بدل عن ابقاء النسبة
بين طرفيها بقرينة ذكر زيد وابراز الضمير الدال على ارتباطها الخ

بجعل

يستحيل وجوده مع الايجاد التنبيه الاول
عرفت فيما سبق الفرق بين الفعل والمشتق ان ظاهره لا يرد
على حد الفعل النحويون فحدوه بانه ما دل على معنى في نفسه
مقترن باحد الازمنة الثلاثة واورد عليه ان ظاهره لا يصدق عليه
هذا الحد وليس بفعل ما هو ليس بمانع فيما سبق من الفرق بين الفعل
والمشتق ع انه لا يرد فانه اي الفعل ما دل على حدث ونسبة
الى موضوع ما وزمانها على ان الحدث اول ما اعتبر فيه مفهومه
وظاهر انه ليس كذلك لانه يدل على ذات ونسبة الحدث اليه والحاصل
ان الاصل في الفعل الحدث وفي المشتق الذات ويحتمل ان يعود
الضمير في قوله فانه الى ظاهره ويكون كلمة ما نافية التنبيه
الثالث يستفاد مما سبق اي مما سبق من التقسيم الفرق بين اسم
الجنس وعلم الجنس اعلم ان في اسم الجنس مذهبين احدهما وهو
الاكثر انه موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها ويسمى فردا منتشرا
كما ذهب اليه ابن الحاجب والزمخشري والاخر انه موضوع للماهية
من حيث هي كما ذهب اليه المص في التقسيم ولا يخفى ان علم
الجنس غير منقول في التقسيم فلا بد من تاويل لمراده لذلك كلام
وهو ان الفرق الذي ذكره مبني على قول من يجعل اسم الجنس
موضوعا للماهية من حيث هي كما ان علم الجنس كذلك الا انه يتميز عنه
مرفوعا بان علم الجنس كاسامة وضع بجوهره للجنس المعين فيدل
بجوهره على ان تلك الحقيقة معلومة للمخاطب متعينة عنده
معهودة كما ان الاعلام الشخصية تدل بجوهرها بحسب الوضع
على ان تلك الاشخاص معهودة متعينة لديه واسم الجنس
كذئب واسد لا يدل على ذلك التعيين بجوهره اصلا بل وضع

لغو معنى من تلك الحقيقة لأجل التعيين وهو معنى فيه من خارج
بالآلة له من نحو اللام للتعريف فالتعيين جزء من مفهوم الجنس
وخارج عن مفهوم اسم الجنس فلذا دل التقسيم على أن اسم
الجنس موضوع للمعنى الكلي الذي هو نفس الحقيقة من غير تعيين
على أن اسم الجنس موضوع للمعنى الكلي اعتبار التعيين وأن معنى
علم الجنس أنه موضوع للحقيقة باعتبار التعيين فيه اسنده معرفة
العرف الى هذا التقسيم الدال على معنى العرف تأمل **التنبيه**
السابع الموصول عكس الحرف هذا اشارة الى فرق آخر بين
الموصول والحرف بعدم التزامه من العرف المذكور صريحا وهو
استقلال المعنى وعدمه فان الحرف يدل على معنى ويحصله
وتعقله بما أي بذكر الغير الذي هو أي معنى الحرف معنى فيه
والموصول عكسه إذ الدال معناه أمر فيه مع عند استماع تعين
عنده بمعنى أي بمفهوم الصلة الذي هو معنى فيه أي في الموصول
بحسب الوضع عند اشتراك **التنبيه** الثامن الفعل
والحرف ما يشتركان في أنهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا
للغير إشارة الى ابتناء الحكم على الفعل والحرف مستعملين
في معناهما وهو أن صحة الحكم على الشيء موقوفة على ثبوته
في نفسه أي استقلاله بالمفهومية ليمكن اثبات غيره له وكل واحد
من مدلوليهما غير مستقل بالمفهومية أمر ثابت للغير بمعنى
من منه كما ذكر هو الانتداء والخفاء التي تكون ذا الة لاحظه
الغير كالسير والبصرة ومعنى ضرب هو حد الحدث المنسوب
الى فاعل ما بحيث تكون النسبة مرادة له ملاحظة لطرفيها
وآلة لتعرفها ومن هاذه الجهة أي لكل منهما بل لا يشتركان

فهو بل لا يشتركان الخ

أي يكون كل من مفهوم الفعل والحرف أمرا غير ثابت في نفسه
بل لغيره **لا يمكنه الخبر** أي لكل منهما بل لا يثبتا أولا بشيء و
لا علا إذ لا كانا مستعملين في معناهما **و**إنما فيه نا لا مرا بالاستقلال
لئلا ينتقض بقولهم ضرب فعل ماض ومن حرف جر فإن الأفعال
كلها من حيث أنفسها أي مقطوعا فيها النظر عن إرادة معانيها
الموضوعة لها مسندا ومسندا إليها كالاعلام في صحة الحكم عليها
وبها ومنهم من قال ضرب ومن هذا كلا اسمان باعتبار دعوى وضع
الألفاظ الموضوعة لمعان لأنفسها أيضا في ضمن ذلك
الوضع وحيث لا دليل لهم على ذلك الدعوى إلا ذكر اللفظ
وإرادة نفسه لزم عليهم وضع المهملات في قولهم ديز مهمل
أو كلمة أحرف ما ولا يقوم عليهم إلا دليل مضى لا عن فاضل بل فاضل
ولقائل أن يقول نحو لا يكون والأمر في قولنا تعالى وإذا قيل
لهم والأمر أيضا لا يتغير وضعه ولا معنا لأن المراد به لفظه
والأمر في لا يبعد في قول المصنف ولا يتأتى الكلام إلا في
اسمين أو فعل واسم **والجواب** أن المراد من قوله
ولا يتأتى الخ أي لا يتأتى إلا في اسمين حقيقة أو ما يقوم
مقامهما والأمر من حيث إرادة نفس اللفظ به كالاسم
مستقل بالمفهومية ولا يخرج من اعتبار هذا التأويل في معنى
اللفظ لئلا يشكل ذلك الحصر وتعريف الأحكام والمسند ا
اللهم إلا أن يقال ذلك الحصر وتلك التعريفات مبنية
على اعتبار ما هو الشائع في الاستعمال لا على اعتبار النوادر
وإذا كان معنى الفعل والحرف ما ذكر **لا يمتنع الخبر عنهما**

التنبيه **التاسع الفعل مرادف للكلم** ولما

ذكر في التنبيه الثاني من جهة الاشتراك بينهما ذكر في التاسع جهة
الامتياز فقال اعلم أن الفعل باعتبار معناه وهو الحدث كلي
واما باعتبار مجموع معناه الذي هو الحدث والنسبة في زمن معين
الى موضوع ما ففي كليته نظر بل هو باعتبار تمام معناه كالحرف فما
يكون من موضوعه وضعا عاما لكل ابتداء مخصوص كذلك
لفظة ضرب موضوعة وضعا عاما لكل نسبة للحدث الى فاعل
مخصوص فجعله من اقسام اللفظ الموضوع لمعنى كلي غير
مستقيم ولما كان الحدث الذي هو جزء معناه الفعل مستقلا
بالمفهومية قد يلاحظ في ذاته مستقلا فصار الفعل بهذا الاعتبار [?]
الى كل منهما يجاز نسبته الى خاص منه اي من كل واحد
منها في المخبر به اي بالفعل باعتبار الحدث عن شيء وهو نظرا
الى اعتبار مسنده ابدا اي واعتبر في مفهومه ذلك بحسب
الوضع ولا يمكن جعله مسندا اليه دون الحرف اذ تحصل مدلوله
اي تعقل مدلول الحرف الذي هو متعلقه الذي انما هو بما يحصل
له اي بتبعية ما يحصل بمدلول الحرف له من متعلقه واذا كان
غير مستقل في التعقل والتحقق وما يعقل بنفسه فلا
يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لذلك التنبيه
العاشر في ضمير الغائب وفي كليته نظر وجه النظر ان الضمير
مطلقا سواء كان للغائب او المتكلم او المخاطب موضوع لكل
من مشخصات وضعا كليا عاما فقد علم ان في كلية ضمير الغائب
باعتبار توهم وضع كل من افراد المفهوم كليا كرجع هو لمفهوم
الواحد الغائب نظرا وفي بعض النسخ وفي كليته وجزئيته
نظر ووجهه ان كثيرا ما يكون المرجع اليه الضمير الغائب كليا

كما يكون جزئيا والحكم بانه في احدهما مجاز يفتقر لكثرة الكل والحكم
بكليته وجزئيته محل نظر وتامل والحق انه قد يكون كليا وقد يكون
جزئيا او بعضا انما عده من الجزئيات نظرا الى ان اكثر ائمة
اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف واعتبروا ايضا الجزئية
بناء على تعريفهم المعرفة بما وضع لشيء بعينه **التنبيه**
الحادي عشر المقصود من ذكر التنبيه على معرفة ان الاسماء
التي تشابه الحرف وما في النزاع ذكر المطلق كالحرف ما ورد الامثلة و
وموصوف بان مفهومهما كلي لانهما يطلقان على صاحب وعلو وان كانا
لا يستعملان الا في جزئيين اضافيين بالنسبة الى معناهما
الذي هو الصاحب والعلو **لعروض الاضافة فما يكونان جزئيين**
بحسب الوضع بل بحسب الاستعمال في الجزئيين الاضافيين
اللذين يكونان جزئيين حقيقيين وقد يكونان كليين كما تقول
الانسان ذو نطق وذو حياة وكذا لا يصح ان تحمل على الجزئية
الحقيقية على ما يتبادر من المعاملة الكلي مقتضى التفرقة
بينهما وبين الحرف اذ معنى الحرف جزئي مستتر كما يشهد الاستعمال
التنبيه **الثاني عشر لا تركيبه** اي لا يوجد في تشدد
تعاور الالفاظ بعضها مكان بعض وان قرئ بالضم فالمعنى تناوب
واعطاء بعضها مكان بعض على ان الجملة حال موكدة اذ التعاور
الوضع ثم ختم الرسالة برفع ما عسى ان يتوهم بعض الاوهام
من ان الحكم بالكلية والجزئية والعلمية والموصولية وامثالها
للالفاظ انما هو باعتبار ما استعمل فيه من المعاني فاذا قلت مثلا
جاءني ذو مال واردت به زيدا فيحتمل ان يتوهم انه جزئي لاستعماله
في الجزئي وكذا اذا اضمر فيه بلا ذكر حفظ التورية في زيد قلنا

الذي ضبطه النوري في هذه البلدة حاضر بما يفهم ان هذه اي الباطل
اعلام شخصية لانفراد المراد من كل منها ومن ثم جعل المستقر و
ووجه الدفع ما ذكر ان المعتبر في اي الباطل انما هو حال
الوضع والموضوع له فيه كذا وامر كلي والمستعمل فيه هنا في مشخص
وهذا ذكره في مثل هذه الصورة تم والحمد لله على التمام
والصلاة والسلام على النبي خير الانام وعلى آله واصحابه الكرام

وكان الفراغ منه في خامس يوم من شهر
ذي الحجة الحرام سنة ١١٣٩ على يد العبد
الفقير الى ربه ابي عبد الله محمد ابن الامير
حمو رمضان بن بلقاسم بن الشيخ عبد الله
بن الفاسي الشريف
نسبا التونسي منشأ
المالكي مذهبا الاشعري اعتقادا
غفر الله له
ولوالديه
امين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد

اي الخاضع الذليل

يقول العبد المفتقر الى الطاهر ربه الخفيه
صلاح الدين ابن محمد حيا اسما بمعرفته البليغه
الى احسن ما تزاد به رتبة ابو قتيبه
وتدفع به البليه في البكرة والعشيه

الحمد لواهب العطيه اي كل عطية او العطية المعهودة التي نزلت
بها سورة الكوثر لم تناسب مقرنا الحمد والصلاة اشد تناسب وكل
براح الحمد بن الحق عن ان يكون على النعمة الواصلة الى الشاكر لان
كل ما وهب لنبيه من العطايا مقوم مصلحة البرايا والصلاة على
خير البريه اي جميع البرايا او البرية المعهودة التي عليه يفضل النبي
عليها عليه الصلاة والسلام من الانس والجن والملائكة الكرام اذ ما عدا
ما خارج عن ان يكون له في سلك التفضيل انتظام وعلى واله اي
اتباعه اذ هي احق معنى الآل وكالبلغ وعلى امصر الاهمال بل فيه
حسن ايهام لا يخفى على ارباب الكمال . ونوفان وعلى واله العلية
لكان احسن سبكا واعلى مزية . عند اصحاب الروية ذوي النسب
الزكيه اي المصلحة فان الله تعالى قد افلح من زكاها وزكاه يستلزم
تزكية والعمل بطريق الاولى اما بعد فاما اذا لم تجد
التاكيد لا التفصيل المحمل مع التاكيد والاول ابلغ لانه الزمن
وان كان المشهور هو الثاني ومن مضر تجرد على الثاني فعدها عليه
لتكلفات لا يجد بها عليها فان معاني الاستعارات اراد الاستعارة
المصرحة والاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية واراد
بقوله ومن تعلق بها اقسام تلك الاستعارات ومن ابينها كما دمتح عنه

عبارته فيما بعد وهو لا يخفى ان المعاني للعطف اي الاستعارة لا للاستعارات فلا وجه للجمع حينئذ وانه ليس للاستعارة بالكناية اقسام وانه لا يخفى ان قرينة الاستعارة بالكناية منها قد ذكر في الكتب مبطلة عسيرة الضبط اراد بالكتب ما يشمل ما عبر عنه بالزبر فيما بعد اذ اخا والاولى غير مضبوطة اذ هي مضبوطة او مجملة سهلة الضبط ويحمل من (؟) مضبوطة على سهلة الضبط ليحصل التقابل فاردت ذكرها مجملة مضبوطة على وجه يطول به كتب المتقدمين اي على وجه دل عليه كتبهم دلالة قريبة على طريق التعبير عن الدلالة بالنطق ودل عليه زبر المتاخرين الزبر على وزن عم اي الكلام وعلى وزن عنق جمع بمعنى الكتب والثاني انسب بالكتب لفظا ومعنى وان كان الاول اعم بنظمت فرائد جمع فريدة وهي الدرة الثمينة التي تحفظ في غرض على حدة ولا تخلط بالتلالي لشرفها واضفتها الى عوائد من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي عوائد كالفرائد ولا يخفى حسن اضافة الفرائد في هذا الكلام الى العوائد ولو قال فرائد فوائد لكان احسن لتحقيق معاني الاستعارات واقسامها وقرائنها كانه ادرج الترشيح في القرائن تغليبا او لم يلتفت اليه لان الاهتمام به دون الاهتمام بما ذكر مع ان البحث عنها من جملة تحقيق الاستعارة واقسامها في ثلاثة عقود لا يخفى حسن نظم الفرائد في العقود وان المستفاد منه ان كل عقد لواحد من تلك الثلاثة وانه على الترتيب المذكور والاول حق دون الثاني العقد الاول في انواع المجاز الاولى في انواع الاستعارة لان المقصود في

تعيين الاستعارة وانقسامها وقرائنها جعلها سواها مذكورا بالتبع
وأقسام المجاز أوضح من أنواع المجاز المرسل اختاره لذلك تنبيها ر
ا توهم أن الأقسام الثلاثية وفيه ست فرائد الفريدة الأولى
المجاز المفرد قدم تعريفه بالجمع لدلالة ذكر الكلمة في تعريفهم
مع أن تقسيمه دال أن تعريفه إلى التمثيل كما هو ظاهر كلامهم دليل
على أن تعريفه مطلق المجاز وذلك لأن حدها الكلمة التي ما يعم
ذلك لم يطلق تعريفها على استعمال اللفظ في غير الكاسر اند
دالة على معنى أي هي الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له اصطلاحا
من التعريف ينحصر في اصطلاح التخاطب مع أنه ذكر غيره لأنه دخل
الكلمة المستعملة بحسب اللغة في العمل الشرعي لأنها مجاز مع
أنها تستعمل في غير ما وضعت له على ما ذكر غيرنا وفيه نظر
ولا خراج الكلمة المستعملة بحسبها في الدعاء لأنها المستعملة
في غير ما وضعت له في عام الشرع مع أنها ليست مجازا ولا بد من
إخراجها بقيد في اصطلاح التخاطب لأنها المستعملة فيما وضعت
في اصطلاح التخاطب وهو عام اللغة على ما نقول لا غناء فيه
الحيثية المشعور بها في التعريف عند العلاقة هي بالفتح وأما بالكسر
ففي الأمور الحسية قال في الصحاح هي بالكسر علاقة السوط
ونحوها وبالفتح علاقة الحب ونحوها واحترزوا به عن الغلط فإنه
ليس بحقيقة ولا مجاز كأن يقال سهوا في مقام استعمال الفرس
الكتاب ولا يخفى أنه يكفي عنه اشتراط القرينة لأن القرينة ما
نصبها المتكلم للدلالة على قصده وليس مع الغلط نصب دال على
قصده مع قرينة صفة لعلاقة أي لعلاقة كائنة مع قرينة والأولى
لعلاقة وقرينة لأن القرينة ليست من توابع العلاقة بل كل منهما

16

مما يتوقف عليه المجاز ولانه يجعل قوله مع قرينة حال من المشترك
في المستعمله والقرينة ما يفصح عن المراد لا بالوضع مانعة عن ارا
دته اخراج به الكناية لانها وان كانت مع قرينة لكنها ليست بمانعة
عن ارادة الموضوع له فلا تكون الفرق بينها وبين المجاز صحة ارادة المعنى
الحقيقي منها دون المجازي كذا قالوا من تبعهم **وفيه بحث**
لان الكناية يصح فيها ارادة المعنى الموضوع له لذاته بل ينتقل به
الى الانتقال الى المراد فيحتمل القرينة المانعة عن ارادة المعنى الموضوع
له لذاته وهي ارادة المعنى الغير الموضوع له بقرينة مكتنفة
لذاته اذ لا يراد باللفظ الموضوع له لذاته وغير الموضوع له ولكن ليس
قرينة على عدم ارادته مطلقا اذ يجوز ارادته للانتقال منه فمن لهم يمكن
ان يثبت ان سكد قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له مطلقا اذ في كل
مجاز لا تمنع فيه القرينة الا ارادة الموضوع له لذاته مثلا جاء في
اسد يرمي تبسم فيه مع الاسد الا الرمي الذي يمنع ان يكون المقصود
ذاته لا تشبع المخصوص ولا يمنع ان يقصد للانتقال الى الرجل
الشجاع فلا يثبت المجاز متميزا عن الكناية في شيء من الاستعما
لات **ويمكن ان يجاب عنه** بان صحة ارادة
الموضوع له للانتقال معناه ان يكون الموضوع محققا وتكون ارادته
للانتقال منه في جاءني اسد يرمي تبسم لا يتأتى لان اسده محققا بخلاف
جبان الكلب فان جبن الكلب موجود فيصح ان يراد للانتقال الى
المضايفة ان كانت علاقته المقصودة غير المشابهة فمجاز
مرسل سمي بالمرسل لعدم تقييده ببعلاقة واحدة والا فاستعارة
مصرحة المشهور ان اللفظ المستعمل في غير الموضوع له للمشا
بهة استعارة وقد اخر التقييد بالمصرحة في كلام غيره مع انه

قوله ما يفصح عن المراد اي يبين عنه المراد

قوله ان كانت علاقته اي المجاز المصححة له

قوله غير المشابهة اي غير المعنى الحقيقي والمجازي كالسبب مثلا والمسبب انتهى

يناسبه ما يأتي من ان الاستعارة المكنية عند صاحب الكشاف
المشبه به المضمر في النفس المشار اليه بالتخييل لم يستعمل
في المشبه فانه يدل على ان الكلمة المستعملة في غير ما
وضعت له للمشابهة مع انتفاء الاستعارة مصرحة بل
مكنية **الفائدة الثانية ان كان المستعار اسم جنس اي**
اسما غير مشتق اسم الجنس في عرف النحاة ما يتناول النكرة
يتناول المشتقات النكرة ولا يتناول اسامة واسد ونحوها
[illegible] ولا يصح ارادته في هذا المقام لشمول الاصلية جميع
[illegible] ما الغير المشتقة الا العلم الشخصي وعدم شمولها
المشتقات وقد جعل صاحب رسالة الوضع اسم الجنس
مقابلا للمصدر والمشتق ولا يصح ارادته ايضا وان كان اقرب من
الاول ولعل اسم الجنس في عرف هذا الفن كل ما يقابل المشتق
لكن [illegible] الا لا يستعار لمنافاته الجنسية لاقتضائه الشخصية
يدل على ان الجنس عندهم ما يقابل الشخصي والا فالمشتق ايضا
ينافيه اي ينافي الجنسية ولا يخفى ان قوله اي اسما غير مشتق
يتناول العلم الشخصي فكان ان اراد اي اسما كليا حقيقة او حكما
غير مشتق وحينئذ يخرج عنه العلم المشتهر بوصف مع انه يستعار
الا ان يريد اسما كليا حقيقة او حكما وحينئذ يتناول العلم [illegible]
المشتهر بوصف فانه في حكم الكلي عندهم ويخرج عنه الاعلام
الشخصية الغير المشتهرة ولا يخفى انه تكلف جدا سيما في
مقام التفسير ومع ذا لا يخرج عنه نحو ادام علما مع ان الاستعارة
فيه اصلية وتدخل في مفهوم التبعية **فالاستعارة اصلية لعدم ما**
وجه [illegible] وجه تبعيتها **والا فتبعية لجريانها في**

قوله بالتخييل وهو اثبات لازم ما هو من خواص المشبه به للمشبه

قوله في غير ما وضعت له لان الموضوع له لفظ الاسم هو الحيوان المفترس

قوله ونظايرها من الاعلام الجنسية اي الاسماء العربية

قوله اسما غير مشتق هذا تفسير لاسم الجنس وهو لا يشمل اسامة والاسد

قوله او حكما كالعلم المشتهر بصفة نحو حاتم فانه في قوة جواد وسحبان فانه في قوة بليغ

17

المبحث المذكور أي المستعار المشتق والحرف بأنهما يفيد الفوائد
تبعية في تبعية المصدر إن كان المستعار مشتقا وذلك لأنه إذا
أريد استعارة قتل لمفهوم ضرب لتشبيه مفهوم ضرب بمفهوم
قتل في شدة التأثير يشبه الضرب بالقتل ويستعار له القتل ويشتق
منه قتل فاستعارة قتل تبعية لاستعارة القتل وهذا جار في سائر
المشتقات وعلل القوم ذلك بما فيه خفاء ولا يليق ذكره في الرسالة
بالحقيقة لكن نحن نبين ذلك بما هو من مواهب الواهب قريب إلى
الأفهام. وإنه قريب المسلك غير بعيد المرام. وهو أن المشتقات
موضوعة بوضعين وضع المادة والهيئات فإذا كان في استعارتها
لا تغيير معنى بالنسبة للهيئات فلا وجه لاستعارة الهيئة فالاستعارة
فيها إنما هي باعتبار موادها فيستعار مصدرها فالاستعارة في موادها
تبعية لاستعارة المصدر وكذا إذا استعير الفعل باعتبار الزمان
كما يعبر عن المستقبل بالماضي تكون تبعية لتشبيه الضرب
في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقق الوقوع فيستعار
له ضرب فالاستعارة استعارة الهيئة وليست تبعية للمصدر
بل الفعل بتمامه مستعار تبعية استعارة الجزء وإن أردت
تركناه لضيق المقام كل الضيق بالكلام فعليك برسالتنا الفارسية
المعلومة في تحقيق المجازات قال في حواشيه داخل ل
الرسالة اعلم أن الاستعارة في الفعل إنما تتصور تبعية
المصدر والحرف في النسبة الداخلة في مفهومه لأن الاستعارة
تبعا على ما مر آخرا بأن معناه نسبة مخصوصة يجري فيها الا
ستعارة ثم كان مطلق النسبة لا تستقر بمعنى يحكم أن يعتبر وجه
تشبيه في الاستعارة بل بما متعلقات معاني الحروف بأنها أنواع

مولد لمفهوم ضرب وهو الحدث الواقع في الزمان الماضي

المراد بالماضي الحدث والزمان

تبعا

مخصوصة لها احوال مشهورة **قسم** ان الاستعارة في
الفعل على قسمين احدهما ان يشبه الضرب الشديد مثلا
بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه قتل بمعنى ضرب ضربا
شديدا **و**الثاني ان يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في
الماضي في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى
المصدري اعني الضرب موجودا في كل واحد منهما بقيد مغاير
للقيد الآخر فيصح التشبيه لذلك هذا ما ذكره المحقق الشريف
لكن ذكر في كلامه المحقق عضد الملة والدين في الفوائد الغياثية
ان الفعل يدل على النسبة ويستدعي حدثا وزمانا والاستعارة
متصورة في كل واحد من ذلك اما في النسبة كهزم الامير
الجند **و**في الزمان كنادى اصحاب الجنة **و**في الحدث فبشرهم
بعذاب اليم هذا كلامه فتامل فان فيه اشارة الى النسبة المجازية
فيها الاستعارة نوع من النسبة دون النسبة في التعبير عن
المستقبل بلفظ الماضي فادعى امرا لا تامل فيه اذ نقول انا لا نسلم
ان النسبة في هزم الامير الجند ونادى اصحاب الجنة فانه كما
يصح تشبيه نسبة الهزم الى الامير بنسبة الهزم الى الجند
في الزمان المستقبل بنسبته الى الزمان الماضي والاستعارة
وكون الاستعارة في احدى الصورتين للنسبة دون الاخرى
تعرفه من غير فارق ولم يلتفت الى ما توهم من ان الذي من ان الحق
من القولين ايهما ونحن نقول الحق ما ذكره الشريف المحقق لكن
لا لما ذكره اما اولا فكان الفعل موضوعا للنسبة الى الفاعل
مجازيا كان او حقيقيا ونسبته في هزم الامير الجند مجاز لغوي **و**اما
ثانيا فلان نسبة الفعل انواع نسبة الى الفاعل وهي نسبة

والاستعارة يكون تشبيه نسبة
الفعل الى الزمان المستقبل بنسبة
الفعل الى الزمان الماضي اصل

مخصوصة كما ان الابتداء نسبة مخصوصة ونسبة الى المفعول ونسبة
الى المكان الى غير ذلك وكل منها نوع مخصوص له لوازم مخصوصة
يصح ان يشبه بها باعتبارها لكن هذه الانواع ليست مع الدلالة
المحقق نسبة كما في الامثال وهو قوله هذه الامثل المنفذ للاستعارة
في النسبة انما لو قطع النظر عنه فالحق مع العلامة كان الفعل
قد يوضع للنسبة الانشائية نحو اضرب وهي مشتهرة بصفات
تخالف كان يشبه بها الوجوب وقد يوضع للنسبة الاخبارية وهي
مشتهرة بالمطابقة واللامطابقة ويستعار الفعل من احدهما
للاخرى كاستعارة رحمه الله لارحمه واستعارة فليتبوأ مقعده
من النار للنسبة الاستقبالية الاخبارية فانه بمعنى يتبوأ مقعده
من النار صرح به في شرح الحديث **وفي متعلق معنى الحرف ان**
كان حرفا ولقد كان متعلق معنى الحرف ظاهرا فيما هو معنى
اي المتعلق ملحوظ بتبعيته حتى توهم صاحب التلخيص انه في كلام
التعليل مجرور فسره تحقيقا للحق ورد الخطا المطلق فقال
والمراد بمتعلق معنى الحرف ما يعبر به عنه من المعاني المطلقة
كالابتداء ونحوه من الانتهاء والتعليل والموضوع له هذه الحروف
المعاني المطلقة عند الجمهور لكن الواضع شرط استعماله في
جزئي مخصوص من جزئياتها حتى لزمهم كون الحروف مجازات
لا حقائق لها وبعض من ومن للتحقيق جعل الموضوع له الجزئيات
المخصوصة وجعل تلك المطلقات تعبيرات للجزئيات احضرت بها
عند الوضع لها ولكونه الحق الحقيق بالاعتبار اختار المصنف جعلها
معبرا بها لمعنى الحرف ولم يجعلها معاني الحروف وتحقيق الاستعارة
في الحروف ان معانيها لعدم استقلالها لا يمكن ان يشبه بها

في قول النبي صلى الله عليه وسلم من تعمد علي الكذب فليتبوأ مقعده من النار

فيه

اي عن الحرف

اي المطلقة

المشبَّه به هو المحكوم عليه بمشاركة المشبه له في امر وهي
يجري التشبيه في ما عبر به عنه ويلزم تبعية الاستعارة في
التعبيرات الا استعارة في معاني الحروف وَمن الغرائب انه لم
يُثبتها في هذا المقام هنا ولم يقسم المجاز المرسل الى الاصلي
والتبعي على قياس الاستعارة لكن ربما يشعر بذلك كلامهم
قال في المفتاح ومن امثلة المجاز قوله تعالى فاذا قرأت
القرآن فاستعذ بالله استعملت قرأت مكان اردت القراءة
لكون القراءة مسببة عن ارادتها استعمالا مجازيا ففي استعمال المشتق
تبعية المصدر وجوّز في شرح التلخيص ان تكون نطقت في
نطقت الحال مجازا مرسلا عن دلت باعتبار ان الدلالة لازمة
للنطق فانه مع بيان انه يبني علاقة المجاز من معنى المصدرين
دون الفعلين و يشعر بذلك اعتبار العلاقة بين المصدرين اولا
وفيه بحث لانه نبه ان العلاقة باعتبار بعض
اجزاء معنى الفعل دون كل جزء وانكر التبعية فذم المعقول
لانه من وضع الظاهر موضع المضمر لكان الالتباس بوضعه موضع
الضمير لان الضمير كان شبه لا واجب التقدم على الفاعل لفظه
لتعذر الاتصال فاحفظه فانه نكتة جليلة ومعناه انه لا يستلزم ابطال
الاستعارة التبعية وردها الى المكنية لا يرد تقسيمها الى المكنية بان
يجعل قرينتها مكنية ويرد تقسيمها الى التخييلية **ولما** كان
كان المقصود دفعهما قال كما ستعرفه لتنظر بيانه ان شاء
الله **فان قلت** لا وجه لانكار التبعية غايته اخراجها
عن كونها [illegible] اذ احتمال كونها مكنية لا ينافي مع احتمالها
قلت يرجح المكنية عدم كونها تابعة لا اعتبار استعارة

[illegible] منبعثة

الاخرى والاعتبار المرجوح منكر عنده وفي الفصول الراجحة ونبّه
فيه ايضا على كون الانكار انكارا مبنيا على الرجحان لا على انه كان
لو كنت ذا تنبه **الفريدة الثالثة** ذهب السكاكي الى انه
ان كان المستعار له محققا حسا او عقلا فالاستعارة تحقيقية
لكون المستعار له محققا متيقنا والا فتخييلية لبناء المستعار له
على محض التوهم والتخييل وهذه زيادة ما ذكره السكاكي والا فالنسبة
التي تستفاد من كلامه ثلاثية تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما
ولما كانت المحتملة لا تخرج عنهما جعل مثال القسمة
الانحصار في التحقيقية والتخييلية وانما قال ستنكشف لك
حقيقتها اشارة الى ما سيذكره من انتفاء القرينة للاستعارة
المكنية كما في اظفار المنية فان الاظفار استعملت في امور
متخيلة وتوهمت في المنية شبيهة بالسبع بالاظفار بعد
تشبيهها بالسبع وتنزيلها منزلته والى ما يلزم من تفريعها
بانه نفسها لان القرينة داخلة بمجرد اثبات الاظفار الحقيقية
لها مجازا متوهما شبيها بالاظفار فيها واستعمال الاظفار
للتخييل القرينة المكنية خروج عن الطريق المستقيم **الفريدة
الرابعة** الاستعارة ان لم تقترن بما يلائم شيئا من المستعار
منه والمستعار له فمطلقة المراد بالاقتران بما يلائم الاقتران
بما يلائم مما سوى القرينة كما ستبينه والا فالقرينة مما يلائم
المستعار له فلا توجد استعارة مطلقة **فلا يقال**
الاستعارة باعتبار القرينة لا تقترن بما يلائم المستعار له بل
تقترن بما يلائم ما يصير مستعارا له باقتران القرينة **لانا نقول**
الاستعارة تتحقق بالقرينة عن ارادة المعنى الموضوع له وملائم

الى الحقيقة
عليه السبع
اي الامر

المستعار له القرينة المطلقة فالاستعارة باعتبار القرينة التي ليست
مقترنة بما يلائم المستعار له ولا بد من التقييد نحو رأيت أسدا
الاولى تقييدها بالوصف الذي هو الرمي لئلا يتوهم ان الاطلاق
مشروط بانتفاء القرينة وان قرنت بما يلائم المستعار منه فمرشحة
مرشحة نحو رأيت اسدا له لبد اللبد على وزن عنب الشعر الملتف
بعضه ببعض جمع لبدة واللبدة شعر الاسد المتلبد على رقبته ويقال
للاسد ذو لبدة واللبد لحيته جملتها اظفاره جمع ظفر لم تقلم من
التقليم بمعنى القطع جعلوا موصوف لبد ترشيح لان اللبد مما يلائم
المشبه به ومن خواصه وكذا اظفاره لم تقلم لان عدم تقليم الاظفار
خاص به لا يقال يعني اظفاره لم تقلم اشارة الى تجريد لان
الوصف بعدم تقليم الاظفار انما يتصور فيمن هو من شأنه تقليم
الاظفار وهو الانسان لانا نقول توهم شائبة التجريد
باعتبار اصل اللغة لا باعتبار ما هو المراد المتعارف من تقليم
الاظفار لانه كناية عن الضعف في شروح الكشاف بيان وكان
مقلوم الاظفار اي ضعيف وان قرنت بما يلائم المستعار له فمجردة
لتجردها عن بعض مبالغة الاستعارة لانه صار بعيد عن كلام
المشبه ابعد من دعوى الاتحاد الذي في الاستعارة ومنه تنشأ
المبالغة نحو رأيت اسدا شاكي السلاح وقد يجتمع الترشيح
والتجريد كما في قوله لدى اسد شاكي السلاح مقذف له لبد اظفاره لم
تقلم اي عند اسد تام السلاح كثير اللحم والمقذف اسم مفعول
من التقذيف بالقاف والمقذف هو المبالغة في القذف بمعنى الرمي
كانه رمي باللحم والتقسيم اعتباري والترشيح ابلغ لاشتماله
على تحقيق المبالغة في التشبيه ابتداء الاستعارة الى الترشيح

مجازي من قبيل الاسناد الى السبب واما لانه ابلغ من الحقيقة هو
الكلام ومن المبالغة هو المنتهى او لانه اتى ابلغ من التجريد ووجه
اشرنا الى وجهه فتنبه وجمع الترشيح والتجريد مرتبة الى (٩)
طرفان لتساقطهما بتعارضهما واعتبار الترشيح والتجريد انما
يكون بعد تمام الاستعارة فلا تعد قرينة المصرحة تجريدا لحوران
اسدا يرمي ولا قرينة المكنية ترشيحا ولا توجد الاستعارة
المطلقة ويستفاد من كلامه انه لو لم يشترط زيادة تم الترشيح
والتجريد على تمام لكانت التخييلية ترشيحا ويسمى كذلك مطلقا
لان الترشيح ذكر ملايم المستعار منه والمستعار منه في المكنية
المشبه على مذهب السكاكي نعم يكون ذلك هو الترشيح
المختار **الفريدة الخامسة** في الترشيح يجوز ان يكون باقيا
على حقيقته تابعا لذكر التعبير عن الشيء بلفظ الاستعارة
مقويا للاستعارة لا يقصد به الا تقويتها كانه نقل لفظ المشبه
به مع رديفه (اي تابعه) الى المشبه ويجوز ان يكون مستعارا من ملايم
المستعار منه لملايم المستعار له ويكون ترشيح الاستعارة
بمجرد انه عبر عن ملايم المستعار له بلفظ موضوع لملايم المس
المستعار منه ولا يخفى ان هذا لا ينفي يكون لفظ ملايم المستعار
منه مستعارا بل يتحقق الترشيح بزائد التعبير على وجه الاستعارة
كان او على وجه المجاز المرسل اما للملايم المذكور او للقدر المشترك
بين المشبه والمشبه به وانه يحتمل مثل ذلك في التجريد بان يكون
باقيا على حقيقته او مجازا عن ملايم المشبه به ثم يجتمع التجريد
والترشيح ويحتمل الوجهين بل الوجوه قوله تعالى واعتصموا
بحبل الله جميعا حيث استعير الحبل للعهد لمشابهة العهد

في قوله ابلغ من التجريد

اي المستعار له

في كونه وسيلة لربط شيء بشيء، وذكر الاعتصام وهو التمسك بالحبل
ترشيحاً إما باقياً على معناه أو مستعاراً للوثوق بالعهد أو مجازاً
مرسلاً في الوثوق بالعهد لعلاقة الإطلاق والتقييد مجازاً بمرتبتين
أو في الوثوق كأنه قيل تمسكوا بالعهد فيصح كل من الترشيح والاستعارة
ترشيح للأخرى فتأمل ولا يخفى أن الترشيح بذكر الملائم للمشبه به
وكأنه أخذ مما ذكره الشارح المحقق في شرح التلخيص أنه استنبط
من كلام الكشاف أنه قد تكون قرينة الاستعارة بالكناية ذكر ملائم
المشبه بلفظ ملائم المشبه به فيما ذكر في قوله الذين ينقضون عهد
الله وسيذكر تفصيله وما عليه فيما سنذكره في الاستعارة التمثيلية

الرابع من الأشياء الخمسة في المجاز المركب وهو المركب
المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة كالمفرد أي كقرينة
المفرد في كونها مانعة عن إرادة الموضوع له فيه دون التعريف
على مجموع اعتصموا بحبل الله على الاحتمالين لأنه إذا استعمل جزء
من أجزاء المركب في غير ما وضع له فقد استعمل مجموع المركب
في غير ما وضع له لأن الموضوع له للمجموع مجموع أمور وضع له أي
أجزاؤه وفي تسمية مجموع المركب استعارة مركبة نظر لعدم تسميته
استعارة كما لا يخفى على من له تبصر في معرفة الفن كالمستعير من
الفن وكذا ينطبق على مجموع قولنا في رحمة الله في الجنة مع أن
في جعله مجازاً مركباً نظراً والحاصل أن المجاز المركب
يختص بالتمثيلية والخبر المستعمل في الإنشاء والإنشاء
المستعمل في الخبر ولا يشمل ما يجوز في أحد ألفاظه فيه **إن كانت**
علاقته غير المشابهة فلا يسمى استعارة فهو أشبه وما
يقال يسمى مجازاً مرسلاً كقولهم نصر بحثهم بزائد شراً والشرطية خبر

يفهم شموله لذكر الملائم للمشبه
بلفظ الملائم للمشبه به أصل

لقوله المجاز المركب وما بينهما اعتراض بالواو ويوهم نفي الشهرة
في الاستعارة انه يسمى باسم آخر بل يكاد يوهم انه يسمى
تمثيلا بغير صيغة الاستعارة مع انه لا يسمى باسم بل سمي
بانه نوع **واعترض** عليه الشريف المحقق للتلخيص بان المجاز
المركب كثير في الاخبار المستعملة في الانشاءات ولا وجه
لحصر المركب في الاستعارة التمثيلية بل هو على ما كان عليه
قبل الاستعارة من كونه حقيقة او مجازا او مختلطا بل في
المجموع من حيث المجموع نحو ما عبرنا من المركبات فان التجوز
فيها اسنادا من التجوز في احد اجزائها ام لا يلتفتوا الى ذلك التجوز
ولا ينفوا فيه انه عن بيان التجوز في مفرداته وهيئة المركب الخبري
او الانشائي موضوعة لنوع من النسبة فيتجوز فيها بنقلها الى نوع
آخر فيصير المركب مجازا باعتبار هيئته الا التجوز بجعلها التمثيل
نعم ينبغي ان التجوز في الهيئة التركيبية لا يدخل في شيء من
الاقسام فالاولى ان يجوز في الكلمة المستعملة في التعريف ويجعل
شاملة لها واولى ان يشرح بيانها للمغايرة **فان قلت** يدفع
بعض ما ذكروا من المركبات في مقام الاشكال لكن هناك ما لا يذكروه من
المركبات المقصود بها افادة لازم الخبر فان مراد من حفظت التوراة
يقصد به افادة انه علمت انك حفظت التوراة ولا تجوز في شيء
من اجزائه وهو كقولك تقدم رجلا وتؤخر اخرى بعينه **قلت**
لعله عندهم من قبيل المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه
فيه من يوجد في المسلمين فانه يراد به ان هذا الشخص ليس بمسلم
لكنه من عرض الكلام ولا يصير اللفظ به مجازا او للمصنف في هذا المقام
حاشية يكفي عندها ما ذكرناه لكن فيعلقه لكون شرحنا جامعا للحواشي

اخذ وجه التشبيه

رعاية نحو مكنونه وهي هل اجزاء هذا المركب المستعمل استعارة تمثيلية
ولو كان لها مدخل في انتزاع وجه الشبه الا انه ليس في شيء منها
على انفراده تجوز باعتبار هذا المجاز المتعلق بمجموعها بل هي باقية
على حالها من كونها حقيقة او مجازا اما الاول فكما في امثال المذ
كورة واما الثاني فكما لو عبر في الامثال المذكورة عن التقدم او التأ
خير او الرجل بلفظ مجازي وكما في قوله تعالى ختم الله على قلوبهم
اذا جعل الختم استعارة لما احدثت فيها مما يمنعها عن حلول الحق فيها
وجعل الكلام استعارة تمثيلية منا وعلى تشبيه حال قلوبهم بحال
قلوب ختم الله حقيقة او مقدرة هذا كلامه ولا يسمى استعارة
تمثيلية لاشتماله على التمثيل بمعنى التشبيه ونحو التمثيل
بها مع انه لا استعارة بدون تمثيل لان مطلق التشبيه التشبيه
المركب بالمركب حتى لان ما عداه في نظر البلغاء لا تشبيه وبهذا
لا استعارة مثلا قد يسال البلاغة حتى لا يكاد يريض من داء
دعاوي البيان ولو يطرها اللسان ان يحمل الاستعارة في المركب
على الاستعارة المتعددة ان امكن ويحمل عليه حتى لا امكان فيكون
المنظور للبليغ هذا التشبيه النبيه العظيم لسانا وحقيقته
ان توخذ امور متعددة من المشبه وتجمع في الخاطر وكذا من
المشبه به ويجعل المجموعان مشتركين في مجموع يشملهما
وان اردت مزيد التفصيل وما تطلب من هذا المختصر
القليل وارجع الى مفتاح اعد لتمثله لا الى كلام عد الايجاز بتمثله
وفي حواشيه ثم ان الاستعارة المصرحة قد تكون مركبة يجوز
ان تكون الاستعارة المكنية ايضا مركبة ولا مانع منه الا عدم
لكنهم ابدا ذكروه وفيه رمزه في الكلام نزد [illegible] على هذا [illegible]

الحمل على التركيب

الا انه ضعيف لما علمت من الامر بوقوعه في كلام الله تعالى
على ما ذكره العلامة التفتازاني في قوله تعالى افمن حق عليه
كلمة العذاب في سورة تنزيل ومن حواشيه في هذا المقام
اذا قيل انبت الربيع البقل وقصد تشبيه التلبس الغير الفاعلي
فيستعمل المركب الموضوع بالوضع النوعي للثاني في الاول فلا
شك انه مجاز مركب والعلاقة فيه المشابهة وصرح العلامة
التفتازاني في شرح الاصول بانه استعارة تمثيلية نحو اني اراك
تقدم رجلا وتوخر اخرى **وفي فيه بحث** فان الاستعارة
المركبة التمثيلية على ما صرحوا به يجب ان يكون وجه الشبه
هيئة منتزعة من عدة امور وكذا الطرفان يجب ان يكونا
هيئتين منتزعتين من مجموع اشياء قد تضامت وتلاصقت
حتى عادت شيئا واحدا فيقع في كل من الطرفين عدة امور
فما يكون التشبيه فيما نحن فيه ظاهر لكن لا يلتفت اليه وفي كون
المثال المذكور كذلك بحث ولا يشتبه ان نحو اني اراك غير مشتمل
في التلبس الغير الفاعلي ثم القول بمثل هذا النوع من المجاز في
مثل هذا التركيب نسبه العلامة عضد الملة والدين في الفوائد
الغياثية وشرح المختصر الى الامام عبد القاهر وذكر الفاضل
التفتازاني انه ليس قولا لعبد القاهر ولا لغيره من علماء البيان لكنه
ليس ببعيد هذا كلامه وما ذكره من البحث مندفع بانه لو قصد
تشبيه غير الفاعل بالفاعل لمضاهاته اياه في التلبس واسند
الفعل اليه لم يكن مشهورا كما هو المشهور لم يكن يجوز في اللغة
فضلا عن ان يكون مجازا مركبا الا لو قصد تشبيه التلبس في المجاز
العقلي الذي هو عبارة عن مفهوم المركب من غير قصد الى جزء

بالتلبس الفاعلي

قوله بحث لان الظاهر انه من المجاز العقلي دون اللغوي
فضلا عن ان يكون مجازا لغويا مركبا وان سلم انه
مجاز لغوي فلا نسلم انه مجاز مركب لا يجوز ان
يكون مفردا كما ذهب اليه عضد الملة
والدين في نوع [illegible]
نه [illegible]

من الاجزاء ولا خفاء في انه تشبيه اشياء باشياء وقد تضامت
وتلاصقت حتى عادت شيئا واحدا او ح يكون مثل قولنا اني اراك
تقدم رجلا الخ ولا يلزم من تشبيهه بهذا الاعتبار القول المذكور
القول المذكور مستعملا في التلبس الغير الفاعلي ولا يتجه ايضا
ما ذكره بقوله ولا يشتبه ان نحو اني الخ غير مستعمل في التلبس
الغير الفاعلي ومما يؤيد ما ذكرنا ما نقله انه قال ذلك المحقق
انه لم يقل به احد لكنه ليس بشيء فانه يشير اليه ان توجيه السيد
المذكور غير ما هو المشهور نحو اني اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى للحائر
وتوخر رجلا اخرى ولا يحصل له بل اخرى صفة تارة الى اي اراك
تقدم رجلا وتوخر تلك الرجل تارة اخرى اي تتردد في الاقدام اي
الشجاعة والجرءة على الامر والاحجام بجيم وحاء اي كما النفس
عنه لا تدري ايهما احرى هذا تحقيق المثال فانه التحقيق الوفي
الا جلي ولا يذهب عليك انه لا يمكن الحكم على مفهوم الجملة كما
لا يصح على مفهوم الفعل والحرف اما ولا يصح فيه التشبيه الذي
هو مبنى الاستعارة بل لا بد من التشبيه فيما يسري التشبيه
فيه الى التشبيه في مفهوم الدال المركب كان يعتبر التشبيه
في مضمون الجملة او في الهيئة المنتزعة منها فتكون الاستعارة
فيها ايضا تبعية وقد حكي عن الايماء الى علماء القوم ومما
يختلج في الصدر ولا تجد له في هذا بعد الصدر ان قولنا اني اراك تقدم
رجلا وتوخر اخرى مسبب عن التردد فيحتمل ان يكون المجاز
باعتبار له فيتحقق المجاز المرسل في المجموع من غير تصرف
في الاجزاء ولا الاستعارة **العقد الثاني** في تحقيق معنى
الاستعارة بالكناية اتفقت كلمة القوم الظاهر كلمات القوم لانه

كون

خلا

23

لانه لا يرتقي الى الايقان من جاهل متكلم الا ان يقال قصد بتوبيخهم
المبالغة في الانكار حيث تجاوزت الى الالحاد ولا يبعد ان يقال
ان الاسناد مجازي وحقيقته انتفى القوم في كلمتهم ولا يضر
وحدة الكلمة في جاعلهم على انه اذا اشبه امر بآخر من غير
تصريح بشيء من اركان التشبيه سوى المشبه المراد بقوله
المشبه ما لو اوتي بالتشبيه كان مشبها لا ما ذكر لكونه مشبها
فان المشبه في اضمار المشبه ليس مشبها كذا اذ ليس في نظم الكلام
هذا الكلام تشبيه بل التشبيه مرموز اليه باقامة اضمار واشارة
المذكور ليشمل قولنا زيد في جواب من قال من يشبه عمرو ومع
انه ليس هناك استعارة بالكناية ما اخرجه بقوله ودل عليه اي على
ذلك التشبيه بذكر ما يخص المشبه به اي لا يشمل مثل ينقضون
عهد الله اذا اريد بالنقض ابطال العهد فانه لا يدل على التشبيه
فيه بذكر ما يخص المشبه به الا ان يتكلف بما ارجو ان لا يخفى
وفي شمول البيان للاستعارة بالكناية على مذهب
السكاكي نظر لان مبنى الكلام في مذهبه على نفي التشبيه
كما هو مقتضى الاستعارة وليس الدلالة بذكر ما يخص المشبه به
على التشبيه بل على دعوى تعذرا لاتحاد بحيث لا يقصد بالدعوى
بل يجعل مسمى الشيء ويعبر عنه بالاسم وكذا في شمول
الاستعارة بالكناية على المذهب المختار اذ الدلالة بذكر ما يخص
المشبه به على لفظ المستعار للمشبه فالاولى ان اي ذكر
من اركان تشبيه شيء بشيء سوى المشبه وذكر معه ما يخص
المشبه به كان هناك استعارة بالكناية لكن اضطربت اقوالهم اي
اختلفت من قولهم اضطرب حبل القوم بمعنى اختلفت كلماتهم

اي اركان التشبيه

اي ينقضوا عهد الله

اي نظرا الى البحث النفيس ... الى المعنى تعريف
اي مشبهين
اي لا يقصد الا الى ... بالدعوى
عن المشبه به باسم المشبه

وليس المعنى اختلفت الحيات فيما هو احد معاني الاضطراب
لعدم اتحاد قول السلف والاولى ان يقول اضطربت اقوالهم
الى ثلاثة حتى يتبين وجه ذلك ولنشرع فيها في ثلاث
مراتب ونقدم اي نبين خلاصة قوله مفصلة بمرتبة اخرى وكانه
مستعمل ثانيا واعلم ان التذييل بهذا المعنى في اللغة لبيان انه
هل يجب ان يكون المشبه في الاستعارة بالكناية مذكورا
بلفظه الموضوع له او لا الغاية ثم الاولى ذهب ما
السلف يريد من تقدم السكاكي وهو في اللغة كل من تقدم من
آبائك واقاربك وكانه سمي اهل العلم الماضين سلفا لانهم
آباء في التعليم الى ان المستعار بالكناية لفظ المشبه به
المستعار للمشبه في النفس المرموز اليه بذكر لازمه من
غير تقدير في نظم الكلام وذكر اللازم قرينة على قصده من
عرض الكلام وما ذكره بعيد عند من شاهد الاشارة الى
المعاني المرضية وصدق بمحاسنها المرضية وهذا المذهب
الثالث الذي جعلها التشبيه المضمر في النفس المدلول عليه
بذكر ما يلائم المشبه به مبني على جعل التشبيه مقصودا
لا مقدرا في نظم الكلام ولا وجه تسميتها استعارة بالكنا
ية او مكنية اي استعارة مكنية لان الاسم هو المجموع لا مجرد
المكنية ظاهر لانه استعارة بالمعنى المصطلح وملتبس
بالكناية بالمعنى اللغوي اي الخفاء ولذا لا تتجاوز اللغة وابهم
ومن وجوه ترجيح هذا المذهب ان الاستعارة حينئذ اقرب الى الضبط
الضبط لانها كلفظ المشبه به المستعمل في المشبه وفي
شاهد الغرة انه الى مذهب صاحب الكشاف لا الى غيره ولو

ولو احتجنا لا يتعلق الغرض للقصر والتعبير عن صاحب المذهب
بصاحب الكشاف تنويه بشأنه ولا يخفى ان ما سبق يستلزم
كونه المختار على ابلغ وجه واتمه فالاولى ان يقول وهو المختار
التصريح ويمكن ان يعتذر لشارح التصريح بان المقصود انما هو
مختار الجمهور في التصريح فيستفاد انه المختار بناء على
الدليل وكثير من كلام السكاكي يميل الى ان مذهبه ...
وصرف عبارته الآتية عن ذلك عن ظاهرها لكن الحق ان
عبارته اظهر في كونه مرتضيه ما هو المشهور من مذهبه
ولهذا قال **الرابعة الثالثة**: **في شعر ظاهر كلام**
السكاكي بان هذا اي الاستعارة بالكناية **لفظ المشبه المس**
المستعمل في المشبه به بادعاء انه اي المشبه **عينه**
اي المشبه به ولا يخفى ان تسميتها استعارة بالكناية
او مكنية غير ظاهر وان سلم ظهور وجه تسميتها استعارة
واختار رد التبعية اليها بجعل قرينتها استعارة بالكناية
وجعلها اي التبعية **قرينتها على عكس ما ذكره القوم في مثل**
نطقت الحال من ان نطقت استعارة لدلت والحال قرينة
ويرد عليه اما من الرد او من الورود **ان لفظ المشبه ما ا**
يستعمل الا في معناه فلا يكون استعارة اذ الاستعارة عند
هم مطلقا قسم من المجاز وهذا ايراد على تفسيره الاستعارة
بالكناية وهاذه شبهة قوية ... حتى قد ... احد بما يليق
ان يصغى اليه وقد ... في رسالتنا المعلومة
بالفارسية في الاستعارة وقوله **وهو قد صرح بان نطقت**
مستعار للامر الوهمي فيكون استعارة والاستعارة لا تكون

انه بالنصب عطفا على نطقت **في الفعل لا تكون الا تبعية بل لم**
القول بالاستعارة التبعية ايراد على رد التبعية الى المكنية
عندنا تقليلا للاقسام وتقريبا الى الضبط كما صرح به وفي
ذلك كلام نشر على ترتيب اللف وحاصل الايراد انه لم تست
نستغن بالرد عن اعتبار التبعية لانه جعلت الفعل استعارة
للامر التوهمي لتتم ما ذكرته في الاستعارة التخييلية وهذا
الايراد مما ابدته عن اشكالي ويمكن دفعه بوجهين
احدهما انه يعترض على القوم بانهم لم قبلوا لا اعتبار في التبعية
واستغنوا عن اعتبارها لانهم جعلوا الاستعارة التخييلية
اثبات لازم المشبه به للمشبه مع استعماله في حقيقته
ولا يشعر كلامه بانه يردهما الى الاستعارة بالكناية والتخييلية
على مذهبه بل من ينظر في كلامه يحكم انه كلام مع القوم
وثانيهما انه جعل الاستعارة التخييلية للصورة الوهمية
لتكون حقيقة باسم الاستعارة في الكناية قبل رد التبعية فليه
ان يعدل عن القول به لمصلحة الرد المذكور لان النفع فيه
اكثر من رعاية شبهة المناسبة في اطلاق الاستعارة ولا
يتحقق بعد رد التبعية ان يذكر بعد نفي مكنى التخييلية
عنده فان مبنى الرد عليه كما لا يخفى **الفائدة الثالثة**
ذهب الخطيب اي خطيب دمشق **الى انها التشبيه المضمر في**
النفس وهو لا وجه لتسميتها استعارة وان كان كونها كناية
غير مخفي ويتجه ايضا ان ما ذكر لازم المشبه به كما يرمز الى
التشبيه يرمز الى الاستعارة والاستعارة ابلغ فلا وجه للعدول
عما حققه القوم من الاستعارة واذا عرفت الاقوال الثلاثة

لو قلبوا الاعتبار فلبوا

لطارة استعارة بالكناية واستغنوا اصل

القصوى

ان المناسب

ولا تسمع بلذا تغني رابع ارجو ان يكون ممن ليس لما اعطاه مانع
وهو ان الاستعارة بالكناية من فروع التشبيه المقلوب فكما
يجعل المشبه مشبها به مبالغة في كماله في وجه الشبه
حتى استحق ان يجعل المشبه مشبها بالحق لمشبه كقوله

⁂ وبدا الصباح كأن غرته وجه الخليفة حين يمتدح ⁂

حيث شبه غرة الصباح بوجه الخليفة كذلك يستعار
اسم المشبه به فيكون غاية في كمال المشبه في وجه
الشبه كما في اظفار المنية والمراد بالمنية السبع وجعل
الكلام كناية عن تحقق الموت بلا ريبة فشبهت المنية
الجبارها بعد ان يمكن نسبة السبع اظفار له كناية عن موته
لا محالة وح ولا تجوز في اظفار اضافة الى المنية ولا اشكال
في جعل المنية استعارة **ووجه** تسميتها استعارة
بالكناية في غاية الوضوح **الافادة الرابعة**: لا شبهة
في ان المشبه في صورة الاستعارة بالكناية لا يكون مذ
كورا بلفظ المشبه به كما في صورة الاستعارة المصرحة
وانما الكلام في وجوب ذكره بلفظه الموضوع له والحق عدم
الوجوب لجواز ان يشبه شيء بامرين ويستعمل لفظ
احدهما فيه ويثبت له شيء من لوازم الاخر فقد اجتمع
المصرحة والمكنية مثاله قوله تعالى فاذاقها الله لباس
الجوع والخوف يستفاد من هذا البيان انه اختلف في جواز ذكر
المشبه بغير لفظه ولم نعثر عليه بل قال اكثر المحقق في
شرح التلخيص والذي يلوح من كلام القوم في هذه الاية ان في
لباس الجوع استعارتين احدهما تصريحية والاخرى مكنية

وبانه تشبيه ما غشي الانسان عند الجوع والخوف من اثر الضرر
من حيث الاشتمال بالملابس فاستعير له اللباس ومن حيث
الكراهة بالطعم المر البشع فيكون استعارة مصرحة نظرا
الى الاول ومكنية نظرا الى الثاني وتكون الاذاقة تخييلا وتفسير
ه الذات الاستعارة بالكناية ان كانت تشبيها مضمرا في النفس
فلا مانع من كون المشبه في التشبيه مذكورا مجازا وان كانت
المشبه المستعار للمشبه به كما هو مذهب السكاكي فيحتمل
ان يدور على صحة الاستعارة من المستعار فان صح فذاك والا فلا

الوجه الثالث في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية

وما ذكر زيادة عليه ما من ملايمات المشبه به في نحو قولهم مخالب
المنية نشبت بفلان فان المخالب فيه قرينة الاستعارة وهو
جمع مخلب بكسر الميم وفتح اللام الة يمكن لكل سبع طائر
كان او ماشيا او هو لما يصيد من الطير والظفر لما لا يصيد ونشب
فيرح يمكن على زيادة على القرينة وفيه خمسة مذاهب المذهب
الاول مذهب السلف سوى صاحب الكشاف الى ان الامر
الذي اثبت للمشبه من خواص المشبه به مستعمل في معناه
الحقيقي وانما المجاز في الاثبات ويسمى الاثبات ترشيحا والتخييلية
ونسب لكلام السلف فيما ادل الا في التخييلية وانه الاتم على
عمومه قوله ويسمونه استعارة تخييلية فيه تجوز لان الامر
بما لا تتم الاستعارة الا به وتسميته استعارة لانه استعير
ذلك الاثبات من المشبه به وقوله وانما المجاز في الاثبات
اي في اثبات تلك الخاصة للمشبه وقع على الطبق بيان لانه يسمى
مثل هذا البيان مجازا في الاثبات ووجه التسمية ليس موجبا للتسمية

وان كان المشبه به المصرح هو المستعار للتشبيه فلا مانع ايضا في ذلك من ذكر المشبه مجازا اهـ

للمشبه وتخييلية لانه خيل ثبوته للمشبه اذ علم اتحاده مع المشبه به اهـ

حينئذ يجب ان الزائد على القرينة ايضا مشاركة في كونه مستعارا
مخيلا ويعكسون بعدم انعكاس التخييلي عنه عندنا واليه ذهب
الخطيب (الفائدة الثانية) :: جوز صاحب الكشاف
كونه استعارة تحقيقية في بعض المواد لما يلائم المشبه كما
في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث استعير الحبل للعهد
والنقض لابطاله قال صاحب الكشاف شاع استعمال النقض
في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل
الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين قال الشارح
المحقق للتلخيص فقد استفيد منه ان قرينة الاستعارة بالكناية
لا يجب ان تكون استعارة تخييلية بل قد تكون تحقيقية كاستعارة
النقض لابطال العهد هذا كلامه وانما بينة يحق ذا التعريضها عن
ملائم المشبه بما وضع لملائم المشبه به ويجري التخييل باثبات النقض
الحقيقي في الاية ايضا بجعلها استعارة لابطال العهد من غير التفات
الى هذا الاحتمال يشعر بانه لو امكن ذلك لا يليق الى غيره ومن
هذا انتشر ما ذكره في الفائدة الثالثة ولا يخفى انه قرينة ضعيفة
يبتنيه كونها معتبرة عند البلغاء ونقول يحتمل ان يكون مراد
صاحب الكشاف ان النقض باعتبار اثباته للعهد كناية عن ابطاله كما
ان نشب مخالب المنية كناية عن الموت وان يكون مراده شاع
استعمال النقض في مقام ارادة ابطال العهد او في اضمار ابطال
العهد ولا يخفى ان جعل القرينة مطلقا التخييل امر يابى الضبط
فجعل ذلك انسب باعتبار الفائدة الثالثة :: جوز السكاكي
كونه مستعملا رابعا ما رايتها بيانه ان السكاكي جعل الاستعارة
التخييلية مستعملة في امر وهمي توهمه المتكلم تشبيها بمعنى ال

قوله رابعا ما رايتها الاولى علمية والثانية بصرية وما مصدرية حينئذ
وبيانه معمول الرؤية البصرية وان السكاكي قام مقام المعمولين
للعلمية وما بمعنى علمنا حين رايتها بيان العنوان السكاكي جعل
الاستعارة التخييلية مستعملة الخ ويحتمل ان يكون كلاهما بصرية
وما موصولة اولا مستعملة التخييل اي بيانا كثيرا ما يتعجب
من كثرته وقوله بيانه ان السكاكي الخ
استئناف بياني كان سائلا قال ما ذا
كان بيانه فقال بيانه ان السكاكي الخ
وعلى كل التقدير بين الغرض الاعتراض على
[illegible]
للترجيح والتعيين والحال ان المستفاد من
بيانه ذا الدون النحرير وفيه بحث لما ان الامام
المحقق التفتازاني قال قال السكاكي ان قرينة
المكنية عنده اما مقدر امر وهمي كالاظفار او امر
محقق كالانبات في انبت الربيع البقل والهزم
في هزم الامير الجند وبعدئذ
التجويز
الخ

الحقيقي وان اشتمل على غيره على نسبة التجوز اليه بان يكون مذهبه
التجوز دون الترجيح والتشبيه **وتسميته استعارة** وهو المختار **تخييلية**
لانه مما تخيله استعمال المشبه في المشبه به **وما تخيل انه تكسبه**
اي خروج عن سواء الطريق وانما ذكر رشيق وهو في السلوك لا يليق
وذا الذي اختاره من جعل اللفظ تابعا للمكني بجعل المكني تابعا للفظ
خروج عنه وان السكاكي عدل عما عليه حقيقة المكني من اثبات
المكني الحقيقي الذي لازم المشبه به للمشبه الى ان الشيء انما توهم
صورة وهمية واستعار لها لفظ الملازم للمشبه به وما يرى ذلك الا
لما ارى سواء طلب استعمال لفظ الاستعارة المتعارف في اللفظ
المستعمل في غير ما وضع له ذا الذي **الفائدة الرابعة** **المختار**
في قرينة المكنية انه اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه ذا الذي
راد بالمشبه به اي ذا تابعه **كان لفظه دائما على معناه الحقيقي**
وقد عرفت منشاه وفيه بحث لجواز ان يكون ذا الذي فيه الاسم
يشبه استعمال لفظ راد بالمشبه به في المشبه كالعجم اذا لم يكن
وانه الذي دل عليه سوق عبارة الكشاف حيث قال شاع استعمال
النقض في ابطال العهد ووجهه ما ذكره ان اما واجب رعاية
اسم الاستعارة اذا لم يمنعه جانب المكني وبطارحه ما سبق ان حمل
الجميع على نحو واحد اذا لم يكن فيه كلفة اولى مع ان خلو القرينة
عن الضعف مطلقا يدعو اليه **وكان اتاه له استعارة تخييلية**
لا توهم صورة شبيهة اياه له على مذهب السكاكي لانه تلبسه
كمخالب المنية اي كلفظ مخالب المنية على معناه الحقيقي او كما
كانت المخالب للمنية مرده على كل تقدير الى ما هو الذي يعد له
والنشاط عليه **وان كان له تابع يشبه ذا الذي المراد بالمذكور كان**

عس

لملازم المشبه به

خلو

له

كان مستعار الزائد التابع على طريق الاستعارة التصريحية وإن
جعلنا ذلك عنده اربعة لكون الجميع حقيقة وانقسام الى الاستعارة
المصرحة والحقيقية ولكون الجميع استعارة تخييلية وانقسام الى
التحقيقية والتخييلية ولهذا تزيد اقسام الاحتمال بما ذكرنا الى
العشرة الى ان حصل لنا الاستعمال فعليك بما عرفت وعليك
بالامتثال والحمد لله على كل حال الفريدة الخامسة: كما
يسمى ما زاد على قرينة المصرحة من ملائمات المشبه به ترشيحا
كذا الكنية ما زاد على قرينة المكنية من الملائمات ترشيحا لها
لكون الترشيح موضوعا لمفهوم مشترك بينهما وهو ملائم المستعار
المستعار منه ويفارق الاستعارة والتشبيه بل لمفهوم مشترك
بينهما وبين التشبيه والمجاز المرسل ايضا كان الاشتراك خلاف
الاصل لا يثبت من غير ضرورة ولا ضرورة هنا لامكان تحصيل ماله الى المفهوم
بسهولة مع الغناء عليه ولا يخفى انه لا معنى لقوله ما زاد على
قرينة المصرحة لان ذكر ما يلائم المشبه لا يصلح ان يكون قرينة
المصرحة حتى يحتاج الى تقييد قوله جعله ترشيحا بالزيادة على
القرينة ولا يكفي في التقييد ان يكون زائدا على قرينة المكنية
بل لا بد ان يكون زائدا على قرينة التخييلية ايضا الا ان يقال
الداخل في قرينة التخييلية لا يزيد على قرينة المكنية ولا يعقل
ولا يخفى ايضا ان الاشتراك بين المصرحة والمكنية لا يجوز الترشيح
بل يشمل التجريد ايضا بل الاشتراك بين التشبيه والمجاز
المرسل ايضا الا ان يقال التخصيص بما ذكره اصطلاح لا مشاحة فيه
ولو لم نسلمه نجزم بان محاسن الكلام ليس من توابع البلاغة لا سيما
ويجوز جعله ترشيحا للتخييلية والاستعارة التحقيقية ايضا

الاستعارة التحقيقية مطلقا وكذا التخييلية على مذهب
السكاكي لأن التخييلية مصرحة عنده وأما التخييلية على
مذهب غير السكاكي فلأن الترشيح يكون للمجاز العقلي
أيضا بذكر ما يلائم الموضوع له كما يكون للمجاز اللغوي المرسل
بذكر ما يلائم الموضوع له وللتشبيه بذكر ما يلائم المشبه به
والاستعارة المصرحة كما سبق والأولى ترك قوله والاستعارة
وزيادة المكنية أيضا وَوَجْهُ الفرق بين ما يجعل قرينة
للمكنية ويجعل نفسه تخييلا أو استعارة تحقيقية والذي له
تخييلا وبين ما يجعل زائدا عليها ترشيحا قوة الاختصاص
بالمشبه به فأيهما أقوى اختصاصا فهو القرينة وما
سواه ترشيحا **ختم** بيان الفرق بين القرينة والترشيح
بالمكنية مع أنه التباس بين القرينة والترشيح في المصرحة كما
أشرنا إليه **تنبيه** يحتاج إلى الفرق بين مثل ما ذكر بين القر
ينة والتجريد فأيهما أشد اختصاصا بالمشبه كان قرينة وما
سواه تجريدا والأظهر أن ما يتمم الاستعارة أولا فهو القرينة
وما سواه ترشيحا ولذا لا يجعل الجميع في بيت في مقام شدة
الالتباس بالإيضاح. والحمد لله على تمام الإصباح. بلا دافع للظلام
المحوج إلى المصباح. ونرجو الانتفاع به في سلامة عقل
القلب في الصباح والرواح **كمل بحمد الله تعالى وحسن**
عونه وتوفيقه. على يد العبد المذنب الكثير. الراجي عفو ربه
النصير. أبي عبد الله محمد ابن المرحوم رمضان بن بلقاسم
بن الشيخ عبد النافع القابسي الشريف نسبا التونسي منشأ
المالكي مذهبا الأشعري اعتقادا غفر الله له ولوالديه ولمشايخه

ولاخوانه واحبته الاحيا منهم والاموات وصلى الله على سيدنا
ومولانا محمد وكان الفراغ من نسخ الفصل في ليلة
خلت من شهر محرم ... من سنة ١١٩٤ اربعة وتسعين
ومائة والف بعد الهجرة النبوية على صا
حبها افضل الصلاة وازكى التسليم
وآخر دعوانا ان الحمد
لله رب العا
لمين

بسم الله الرحمن الرحيم ۝ وصلى الله على سيدنا محمد

قال الشيخ الإمام أبو العباس أحمد المنجور

الحمد لله الذي منّ علينا بإدراك الحقائق، وخصّنا بما اشتملت
عليه أنواع المجاز من الدقائق، والصلاة والسلام على من استعار
الكاملون من كماله، وعلى آله وأصحابه المتجردين للنسج على
منواله. أما بعد، فيقول أحمد ابن منجور الفقير الراجي
من فيض المولى تطهيره من وصمة التقصير، هذا ما اشتدّت
إليه الحاجات، من بيان رسالة أشهر فنظم في الاستعارات،
سلك فيه بعض الإخوان من المبتدئين من طلبة في الإيجاز في العبا
رات على وجه مبين، وأجعله على القول بمراد
مختصرا بالنسبة إلى التوضيح للشواهد، مسميا إياه بزبد إيضاح
المشكلات، من متن الاستعارات، طالبا من فيض المولى أن
ينفع به قاصده في الحال والمآل، وهو حسبي ونعم، وعليه توكلي
ونعم الوكيل. قال المص رحمه الله: الحمد لواهب العطية إيانا
ابتدأ المص بالبسملة أثناء ذكرها باللسان أو للاكتفاء بحصة عموم الحمدلة
وهي كونه ذكرا لما يدل لذا الدرواية بذكر الله. والحمد لغة الثناء بالكلام
على المحمود بجميل صفاته، وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب
إنعامه. والكلام على البسملة والحمدلة والحمد والشكر لغة وعرفا وعلى
النسبة بين الجميع في رسالة أكتب الثناء عن مخدرات الإبداع.
والواهب المعطي شيئا من غير عوض، ولم أسمع أنه من أسمائه تعالى

النزال

وإنما المسموع الوهاب فلعله مشى على أحد القولين في أسمائه
تعالى من كونها غير توقيفية وإن صح أنه أبيه تعالى يسمى بها من غير
إيهام نقص يجوز إطلاقه عليه وهذا محل الكلام وإنما أورده أيضا
بإطلاقه فيحمل إطلاقه كالذي ورد امتناع إطلاقه والعطية اسم لما
يعطى وإن أعطي بالفعل ولكن لما يذهب الوهم إلى موصوف غيره
تعالى لعدم اتصافه بهذا الوصف حقيقة فإن المقصود تنبيها على تحقيق
قوة الاختصاص به وسلك هذه الطريقة في ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم أيضا واقتصر على وصفه بما اندرج فيه جميع كمالاته لذلك
تفخيما لشأنه صلى الله عليه وسلم وأل في العطية للاستغراق أو العهد
والمعهود هو الكوثر والعلم المعلم والثناء على الله الأول ولم يذكر
الصلاة ابتداء إذ به تكون شدة التناسب بسبب تعلق الفقرتين بالر
سول صلى الله عليه وسلم وإن كان أصل التناسب حاصلا على الأول باعتبار
اشتمال العطية على العطية المتعلقة بالرسول وبه يعني أن الثناء
ثناء في مقابلة النعمة فيكون شكرا ولا يشترط وصوله إلى الشاكر
وعلى الاشتراط فهو واصل على الثناء أيضا كما أعطي صلى الله
عليه وسلم وإن كان من خصائصه فهو تشريع لنا **والصلاة على خير**
البرية فيه إسناد المصدر للفاعل ولا إشكال في حقه صلى الله عليه وسلم
ومعنى الصلاة لغة العطف فإن أضيف إلى الله سمي رحمة أو إلى
الملائكة سمي استغفارا أو إلى غيرهما سمي دعاء فهو مشترك
اشتراكا معنويا وقيل اشتراكا لفظيا ورجح وإفراد الصلاة عن السلام
مجوز للخروج من الكراهة ولا حسنية الجمع إذ أحسنه ما زادت
فيه الفقرة الثانية عن الأولى وخير أفعل تفضيل من الفاعل
المختار ولما كانت أفضليته صلى الله عليه وسلم من جميع المخلوقات

المخلوقات امر محقق لم يحتج الى ذكر اسمه كما سبقت الاشارة ثم
اليه والبرية من البر بمعنى الخلق فعيلة بمعنى مفعولة وهي اسم
لجميع انواع المخلوقات باعتبار انواع المخلوقات كلها وال في الكلية
فيه استغراقية او عهدية والمعهود خواص الخلق وهو المناسب
لمقام الثناء عليه صلى الله عليه وسلم وعلى آله ذوي النفوس الزكية
اعاد كلمة على ردا على الشيعة الكارهين الفصل بينه صلى الله
عليه وسلم وبين آله بعلى واصله اهل غير انه خص باضافته الى
الاشراف وال في مقام الدعاء كما هنا كل مومن تقي فيدخل
الاصحاب ومن لا يكون الا منهم لا الهم بل في الكلام تورية وهي ان
يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد به البعيد اعتمادا على
القرينة الخفية وال هنا له معنيان قريب وهو الاقارب وبعيد وهو
الاتباع الشامل للاقارب وغيرهم والقرينة هي ان ذا النفوس
يقتضي عدم ترك الدلالة على الصحب وهنا ترشيح من ترشيح التورية
ذا وهي ان يأتي بما يلائم شيئا من لوازم المعنى القريب نحو الرحمان
على العرش استوى اي استولى ثم استعير من السلطنة وهو
ما اشتهر به نحو منزله علي واستشهاد بينها اهلا فيه ارادة الوجه ثم
والبناء يلائم الجارحة ولو زاد الصلاة عليه لكان احسن لان ال
الغفرات تصير ابتر والاصل في التشبيه ان يكون مزدوجا لكل
معنى ما يغايرها وكذا وحدة المعرفة المتعلقة بالله والمتعلقة
برسوله ووحدة المتعلقة بالاول لانه سبحانه لما توحد بالربوبية
ورسوله بما امر عليه من الكمالات ناسب توحيد معرفتهما
وذوي جمع ذو بمعنى صاحب جمع مذكر على غير قياس والنفوس
جمع نفس تطلق تارة على الذات واخرى على المعنى اللطيف

للقيام بالذات بهما وهو السراء نشاء والمحق بينهما وبين الفعل
اعتبارية لان المعنى اللطيف ان تعلق بمعاني الامور والاشياء والاثر
والاول قول والتركيبة الظاهرة من متعلقات الجواب وزكاؤها يستلزم
زكاء الفعل من باب اولى **اما بكذا** اقترانها بمعنى
الشرط والتأكيد لازم لها غير منفك عنها وقد تدل على التفصيل في
بعض المواضع وبكذا من الظروف المبنية على الضم لقطعها
عن الاضافة وهو صالح للزمان والمكان وهو جزء من الجزاء
قدم على الفاء ليفصل بين اداة الشرط والجزاء كراهة توالي
لا جزء من الشرط لان المقصود بيان ان التأكيد المصدر بالجملة
لازم لوقوع شيء وما بعد الجملة لان التأكيد انما يلائم عموم
الشرط لا خصوصه والقول بانها جزء من الشرط ناظر الى ان
الاثنين بعد اما وقع بعد الجزء لانه بالمناسب جعلها جزءا
من الشرط **بان معاني الاستعارات** الفاء في جواب اما فصل
بينهما ظرفا معمول لاما نفسها او الفعل التي نابت عنه اما
فيكون بكذا من متعلقات الشرط او يخبر ان توسعا لما هو
مشهور لدى ان خبرها لا يتقدم معمولها كذا لا فيكون من
متعلقات الجزاء وهو انسب هنا كما تقدم والمعاني جمع معنى
وهو ما يعنى من اللفظ ويقصد منه والاستعارات جمع
استعارة وهي اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي
كالاسد في قولنا رايت اسدا يرمي وتطلق تارة على استعمال
اللفظ واللام فيها للعهد والمعهود المتداول بين علماء
البيان وهو ان الاستعارة المصرحة والاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية وقوله **وما يتعلق بها** اراد بها اقسام تلك

المعاني ومن ابتدائه كما يصح عوده الى فيما يليه منضت فرائد
الخ واراد بالكتب في قوله فما ذكرت في الكتب مفصلة عشيرة
الضبط ما في كتب المتقدمين وزبر المتاخرين الاتي ومفصلة
مبالغة وقوله فاردت ان اذكر فيها جملة مضبوطة المناسب لمفصلة
سهلة الضبط للتعادل لكنه راعى جانب المعنى لانه ضبطها
بالفعل لا سهل ضبطها على وجه نطق به كتب المتقدمين
اي دل عليه كتبهم دلالة واضحة فيصح ان يكون فيه استعارة
اصلية تبعية وان يكون فيه استعارة مكنية وتخييلية وان يكون
فيه مجاز مرسل حيث اطلق الملزوم واراد لازمه ولا يخفى عليك
تفاير هذا المعنى ونحوه على ما ياتي ودل عليه زبر المتاخرين الزبر
كعم اي الكلام وهو اعم من الكتب وهو جمع زبور بالفتح بمعنى
الكتب وهو انسب بالكتب لفظا لكونه على وزنه ومعنى لان كلا
منهما بمعنى مكتوب منضت من ايدي عوائد فقطوعا على اردنا
عطفا مسبب على سببه ونضمت من النضم وهو لغة جمع
اللؤلؤ في السلك والمراد هنا تاليف الكلمات والجمل مرتبة
المعاني ففيه استعارة اصلية تبعية حيث شبه ترتيب الكلمات
والجمل في النضم اي اللفظ بما يطلق النضم عليه ترتيب الدرر
في السلك واطلق اللفظ الموضوع للمشبه به وهو النضم
على المشبه وهي الاصلية ثم اشتق منه نضمت وهي التبعية
لجريانها في المصدر اولا ثم في الفعل بعده والفرائد جمع فريدة
وهي الدرة الثمينة التي تفعل في ضرر على حدة لشرفها
والعوائد جمع عائدة وهي المسائل التي هي عائدة على المصر
من المتقدمين والمتاخرين شبهها بالفرائد واضافها اليها

كلجين الماء ق ولو قال مرايح عوايد لكان احسن لعطف الفصول الجذاسما
المضارع ومعنى كان الجايزة ما اكتسبت من علم او مال وشابه لا
المسايل مكتسبة من العلوم لتحقيق اللام اجلية مدايح الا
ستعارات الثلاثة المتقدمة واقسامها اي اقسام الاستعارات
بكل واحدة تكون اصلية وتبعية ومطلقة ومرشحة ومجردة
ومرايحها معطوفا على مدخول اللام وما يقتضي انه حقيقة
جميع الفرايد او معطوفا على مدخول المدخول ويكون ادرج
الترشيح والتجريد في الفرايد تغليبا لجمع لذا قد ق وقوله في ثلاثة
عقود متعلق بنظمت ق والعقود جمع عقد بالكسر وهي القلا
دة وفيه استعارة مصرحة حيث شبه مباحث الرسالة بالعقو
د لاشتمال كل منهما على النفايس واستعار اسم المشبه
به للمشبه ورشحها بذكر الفرايد ق والنظم كما ان في ثلاثة
عقود ترشيحا للتشبيه في مرايح عوايد ق ولم يرد المصنف انه
ذكر الاستعارة في العقد الاول والاقسام في الثاني والمرايح
في الثالث بل المقصود ذكر الثلاثة في الثلاثة كيفما اتفق
وذلك لا يقتضي ان لكل واحد من الثلاثة عقدا فضلا عن كون
العقود على الترتيب والمشاهدة شاهدة على صدق ذلك
بالعيان **العقد الاول في انواع المجاز** اي اللغوي
لا العقلي لان المتنوع ينقسم الى مفرد ومركب والاستعارة
مفردة ومركبة وغير ذلك مما ذكر في هذا العقد هو الاول
ق وعبر عنه بالمجاز وان كانت الرسالة موضوعة لبيان الا
ستعارات وما يتعلق بها لبناء الاستعارة عليه لانها قسم
منه وفيه ست فرايد من ظرفية الكل لاجزائه اي ان كلا

من الفرائد الستة مصروفة في العقد الى ما هو عبارة عنه هنا
الفريدة الاولى في المجاز المفرد الفريدة الاولى ترجمة
وقوله المفرد صفة والمجاز المفرد مبتدأ وان كانتا عبارة عنه غير
المشار اليه خبره وما بينهما اعتراض واقتصر على المجاز وان
كان مبنيا في الجملة على الحقيقة لبنائه والمقصود من الرسالة
عليه وقيده بالمفرد ليخرج المركب وسيأتي في آخر العقد امثل
الحقيقة فهي اللفظ المستعمل فيما وضع له ابتداء فخرج
بمستعمل المهمل وما وضع ولم يستعمل فان اللفظ قبل الا
ستعمال لا يوصف بكونه حقيقة ولا مجازا لخروجه عن حدهما
اذ لا يتناوله تعريف بعضهما لجنسهما وهي المستعملة وفيما وضع
له الغلط كقولك خذ هذا الدرهم مشيرا الى الدينار وبابتداء المجاز
فانه موضوع وضعا ثانيا كما اشار الى ذلك بقوله اعني الكلمة
المستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة مانعة عن
ارادته فخرج بالمستعملة المهملة والموضوعة قبل الاستعمال
وبقيد غير ما وضعت له الحقيقة وبعلاقة الغلط كان يقال
سهوا في مقام الدرهم الدينار والعلاقة بالفتح مناسبة خا
صة بين المعنى الحقيقي والمجازي ولابد ان تكون معتبرة عندهم
وملاحظة عند المتكلم لا لدلالة على قصده فهي مباينة عن
القرينة التي هي ما نصبها المتكلم للدلالة على قصده وذكرها
لوصفها بمانعة عن ارادته ليخرج الكناية لانها مستعملة في غير
ما وضعت له مع جواز ارادة ما وضعت له فان قلت
ان المجاز يجوز ارادة الموضوع له للانتقال الى المعنى المجازي كما انه
والكناية كذلك فما الفرق بينهما قلت اجيب عن ذلك
ان

ان المتكلم باللفظ المجازي لا يكون مخبرا بالمعنى الحقيقي مع
المعنى المجازي بخلاف المتكلم بالكناية فيجوز ان يخبر بالمعنى الحقيقي
مع المعنى المجازي والمراد بالقرينة هنا المانعة عن ارادة المعنى
الحقيقي والفرق بينهما ان المشترك لا بد فيه من وجود القرينة
المعينة للمراد به بخلاف اللفظ المجازي فلا يدل الا بها والعلاقة
المعتبرة عندهم خمسة وعشرون علاقة جمعتها في بيتين
مقتصرا على احد المتقابلين كاللزوم مثلا مصرحا بما لا مقابل
له كالمجاورة فقلت

جاور وحل الاول وزد ثم احذفن ... حرفا مضافا الطلقن ابدلن
وعم شابه اعتبر علق سبب ... كل لزوم والتضد وجب

وقد شرحتهما بتبيين المثل في رسالة سميتها الحذاقة بانواع
العلاقة وذكرت المثل ايضا في منتهى الارادات من تحقيق
عدد الاستعارات فليراجعهما من ارادهما اذ ذكرهما لا يناسب
المقام والمجاز المفرد ان كانت علاقته غير المشابهة بان كانت
واحدة من الخمس والعشرين فمجاز مرسل اي مطلق سمي بذلك
لانه لم يقيد بادعاء ان المشبه فرد من افراد المشبه به والا اي
وان لم تكن علاقته غير المشابهة بان كانت المشابهة فاستعارة
مصرحة الاولى اسقاط لفظ مصرحة لان المجاز الذي علاقته
المشابهة لا يختص بالمصرحة بل يشمل المكنية على مذهب
السلف اللهم الا ان يقال ان الاستعارة المكنية ليست
متفقا على كونها مجازا وكلامه في الاستعارة التي هي مجاز
بالاتفاق والله اعلم الفائدة الثانية ان كان المستعار
اسم جنس اي اسما غير مشتق فالاستعارة اصلية فقسم الاستعارة

المستعار ٢

إلى أصلية وتبعية فالأصلية ما كان المستعار فيها اسم جنس وفسره
بقوله أي اسما غير مشتق فخرج بذلك اسم الفعل والحرف فلا
استعارة فيهما إلا تبعية والمراد بذلك اسم الكلي حقيقة أو حكما
عربيا أو موضوعا نحو أسد وأنكر وأعجبني أن يقتل (هند) وبغير اسم
المشتق الاسم المشتق فلا استعارة فيه إلا تبعية مثال الكلي
حقيقة رأيت أسدا في الحمام ومثال حكما رأيت حاتما أي متصفا
بصفة الجود فهو في حكم الكلي وإنما اشترطت الكلية
لأن الاستعارة مبنية على التشبيه على جعل المشبه من
أفراد المشبه به ادعاء ولابد أن يكون المشبه به كليا
لتتأتى فيه الأفرادية وسميناها استعارة أصلية لعدم تبعيتها للغير
فجعلها التبعية للغير فإنها تابعة للاستعارة أي استعارة المصدر
إن كان المستعار مشتقا اسما أو فعلا والتشبيه في متعلق
معنى الحرف كما أشار إليه بقوله وفي متعلق معنى الحرف
والتبعية لجريانها في اللفظ المذكور وهو المشتق والحرف
بعد جريانها في المصدر إن كان المستعار مشتقا وفي متعلق
معنى الحرف معطوف على في المصدر إن كان حرفا مثال
استعارة الفعل قتل زيد عمرا أي ضربه ضربا شديدا فشبه
الضرب الشديد بالقتل واستعير له لفظ القتل تقديرا واشتق منه
قتل فاستعارة المصدر أصلية واستعارة الفعل تبعية ومثال
استعارة الاسم المشتق أنا قاتل زيد أي ضاربه ضربا شديدا
ومثال استعارة الحرف نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا فشبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب العلة
الغائية كالمحبة والتبني والجامع بينهما مطلق الترتب ثم منه

وتبعية لان التشبيه في المتعلق الاستعارة في اللام **و**انما كانت
الاستعارة تبعية في المشتق والحرف لان الاستعارة تعتمد
التشبيه والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه
او بكونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه وانما يصلح لذلك
الحقائق اي الذوات الامور المتقررة الثابتة دون معاني الافعال
والصفات المشتقة لكونها متجددة غير متقررة بواسطة دخول
الزمان في مفهومها او عروضه لها ودون معاني الحروف وما لكونها نسبا
جزئية غير مستقلة بالمفهومية لتوقف تعقلها على تعقل الغير
فمعاني من مثلا من قولك سرت من البصرة الى الكوفة فان معناها
ابتداء مخصوص وهو نسبة جزئية غير مستقلة بالمفهومية
ومطلق الابتداء متعلق هذا المعنى وهو مستقل بالمفهومية اي لا يتوقف
تعقله على تعقل الغير **والحاصل** ان الموضوع له
الحروف الجزئيات المستحضرة بهذا الامر الكلي مع شرط الاستعمال
في الجزئيات فهذا الامر الكلي هو متعلق معنى الحرف فلا معنى ال
كما اشار اليه بقوله **والمراد بمتعلق معنى الحروف** اي ما يعني
كلي **ما يعبر به** اي بذلك الكلي **عنه** اي عن معاني الحروف **من المعاني**
المطلقة بيان لما **كالابتداء ونحوه** من الانتهاء والتعليل والاستعلاء
فهذه ليست معاني الحروف بل معانيها الجزئيات المستحضرة
بها كما تقدم **وانكر التبعية السكاكي وردها الى المكنية** اظهر
المفعول لدفع الالتباس لو اتي بالضمير لتقدم مطلق الاستعارة
والاصلية والتبعية فلو اضمر لتوهم عود الضمير على غير المراد
ووضعه لو وقع موقع المتقدم وجوبا لكونه ضميرا متصلا وانكار
السكاكي ذلك لتقليل الاقسام **ولما** كان المراد بردها رد

قرينتها كالحال في نطقت الحال بكذا فانها نفسها وحصل قرينتها
الاستعارة بالكناية واما الاستعارة التخييلية وهي نطقت على
عكس ما ذكره القوم الحال على ما يأتي فقال **كما سنقرره**
فيكون المراد بقرينتها التي المكنية اي المجموع التي
المجموع بتوزيع احدهما على الآخر ثم شرع في تقسيم الاستعارة
استعارة الى تحقيقية وتخييلية فقال **الفائدة الثالثة**
ذهب السكاكي الغرض من النقل عنه ما يرد على الموافقة
القوم على التقسيم الثاني ومخالفتهم للسكاكي في التقسيم الثاني
كما سيعلم مما يأتي **الى انه** اي الشأن **ان كان المستعار له**
محققا حسا او عقلا فالاستعارة تحقيقية والا فتخييلية
مثال الاول رأيت اسدا في الحمام فالمستعار له وهو الرجل
الشجاع محقق في الحس ومثال الثاني واهدنا لنهدي الصراط
المستقيم اي دين حق فالمستعمل الصراط الذي هو الطريق
في الدين الحق الذي هو الاحكام المدلول عليها بالكتاب والسنة
وهي محققة عقلا ومثال الثالث استعمال الاظفار في
شيء متوهم للمنية في قولنا انشبت المنية اظفارها
ووجه التسمية بالتحقيقية والتخييلية ظاهر **ولما كانت**
المحتملة للتحقيقية والتخييلية لا تخرج عنهما اكتفى بهما على
انفراد اخلة فيهما [illegible] الا اذ غير المحققة صادقة بالمتوهم
والمحتمل واشار بقوله **وستكشف لك حقيقتها** اي التخييلية
في اواخر الفائدة الى ما سيأتي من انها قرينة المكنية ومن
بطلان ذلك انه لا تنشب كأن القرينة حاصلة بمجرد اثبات
الاظفار لها من غير توهم للتشبيه بالاظفار لتستعمل فيه

الاول

التخييلية

اعرف معنى التعقيب

ثم اشار الى تقسيم الاستعارة الى ثلاثة اقسام مطلقة
ومرشحة ومجردة بقوله **القاعدة الرابعة** في الا
ستعارة باعتبار اللفظ او الاستعمال **ان لم تقترن بما يلائم**
المستعار منه والمستعار له فمطلقة اي تسمى بذلك
والمراد بالملائم ما زاد على القرينة الملائمة للمراد اذ لوجود
الاستعارة المطلقة في القرينة اللفظية او يقال ان دفع الا
عتراض بان اللفظ لا يكون استعارة بعد تمام القرينة فلا
حاجة للتقييد بالزيادة لان القرينة التي تكون استعارة بعد
تمامها الملائمة لا الحالية وقيدت مطلقة لعدم تقييدها
بما قيد به غيرها **نحو رأيت اسدا** اي يرمي بالقرينة مرادة في
التشبيه او فيما بعده لئلا يتوهم ان الاطلاق مشروط
بانتفاء القرينة **وان قرنت بما يلائم المستعار منه فمرشحة**
اي تسمى بذلك لتقويتها بذكر الملائم لان الترشيح التقوية
نحو رأيت اسدا له لبد كعنب جمع لبدة وهو شعر الاسد
المتلبد على رقبته وله لبد ترشيح لانه ملائم للمستعار منه
وهو الاسد **اظفاره لم تقلم** ترشيح ايضا لان تقليم الاظفار
كناية عن الضعف وعدمها كناية عن القوة بالملائم استعارها
لا باعتبار اصل اللغة حتى يقال ان فيه شائبة تجريد **وان**
قرنت بما يلائم المستعار له فمجردة اي تسمى بذلك لتجريدها
عن بعض مبالغة لان المستعار له اذا ذكر ملائمه ابعد من
دعوى الاتحاد بالمستعار منه **نحو رأيت اسدا شاكي السلاح**
اي تام السلاح كل تامه وتمام السلاح من ملائمة الرجل
الشجاع وقد يجتمع التجريد والترشيح كما في **قوله**

بيشامن

ترد بعزلة اي فيه مزيد واعتبار الترشيح الخ

لذي في اسعد شرابي السكاكي معنى لا لبد اضعارك ام اسعفا
اي عند اسعد تام التشبيه كاد مفرق والاول تجريد والثاني ترشيح
ومعنى ما يصح ان يراد به المرمي بالتجريد فيكون من ملايم المرمي
فيصح تجريده او ترشيحا ولا اشكال في اجتماع الفسمين لانه
انما يكون في الاقسام الحقيقية كالانسان والفرس والجمل
اقسام للحيوان لا الاعتبارية كما هنا **والترشيح ابلغ لاشتماله**
على تحقيق المبالغة في التشبيه المشتملة عليه الاستعارة
وزاد لفظ تحقيق اشارة الى ان اصل المبالغة موجود بدونه
وهو كذلك نظرا الى اصل الاستعارة اذ معناها اتحاد المشبه
بالمشبه به ادعاء **والاطلاق ابلغ من التجريد** لان فيه عدولا عن
المبالغة كما تقدم واجتماع التجريد والترشيح في مرتبة
الاطلاق لتساقطهما بتعارضهما **واعتبار الترشيح**
والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة بذكر القرينة
المانعة والمانعة والمكنية ولا تقدم ما بين المصرحة
تجريد الخو من فوائد **واتيا احدها** **ولاف بينه**
المكنية كالاظفار في نحو اظفار المنية نشبت بزيد على
غير مذهب السكاكي والخطيب والمكنية على مذهب الخطيب
التشبيه فلا يتاتى تجريد ولا ترشيح لعدم المشبه به
بذكر ملايمه **ترشيحا** لان المستعار منه في المكنية على مذهب
السلف المشبه فما يثبت للمكنية من ملايمات المستعار
له ما التخييلية عنده على تقدير عدم الاستعارة تجريد او تر
شيح لعدم مشبه ومشبه به يذكر ملايمه فكان حق العبارة
ان يقول ولا يكون في غير المصرحة ولا قرينة مكنية السكاكي

استعاره

كذا

والمكنية على مذهب الخطيب التشبيه فلا يتاتى تجريد ولا ترشيح لعدم الخ
الاصل

تجريد او لا قرينة مكنية السكاكي ترشيحا ثانيا للمنتقى ان كلام المص
ناظر الى مذهب السكاكي **واعلم** ان الترشيح والتجريد
يطلق كل منهما بحسب الاستعارة على ذكر اللفظ الملائم
وعلى اللفظ نفسه وقد استعمل المص الترشيح بالمعنى
الثاني في قوله **القاعدة الخامسة الترشيح**
اي اللفظ المستعار الملائم كان موصوفا بهذا الوصف اللفظ
يجوز ان يكون باقيا على حقيقته تابعا للاستعارة في
الذكر لا مقصودا لتقدم على الاستعارة او تاخر **تابعة دبه**
الا تفوتهما كانه نقل لفظ المشبه به مع لفظ رديفه
الى المشبه **ويجوز ان يكون مستعارا من ملائم المستعار**
منه لملائم المستعار له او مجازا مرسلا وح جعله ترشيحا
باعتبار اللفظ ومثله في ذلك التجريد وح يحتمل التجريد
والترشيح **ويحتمل الوجهين** اي البقاء على الحقيقة
والاستعارة بناء على مذهب الاصوليين القايلين بعدم
اشتراط القرينة في الاستعارة اذ لا قرينة هنا **وقوله تعالى**
واعتصموا بحبل الله جميعا حيث استعير الحبل للعهد
لمشابهة العهد الحبل في كونه وسيلة لربط شيء بشيء
والقرينة الاضافة الى الله **وذكر الاعتصام ترشيحا اما**
باقيا على معناه او مستعارا للوثوق بالعهد او مجازا
مرسلا في الوثوق بالعهد لعلاقة الاطلاق والتقييد
فيكون مجازا بمرتبتين فان استعمل الاعتصام المقيد وهو
التمسك بالحبل في مطلق الوثوق التمسك ثم اطلق هذا
المطلق على المقيد وهو التمسك بالعهد وعليه فمنه

قوله في الذكر الخ اي لا الشبه به لاجل ان يؤتى به عن قوله
تابعا لان قوله تابعا يعدم منه ان الشيء داخلة زمانا
او مكانا باعتبار الرفع ولما كان فيه ايهام وعموم
خصصه بقوله في الذكر وذكر الترشيح اعم من
ان يكون مقدما او مؤخرا حيث ما اتفق وذكر
تبيع يتقدم على الاستعارة وبنا حر
قوله تعالى واعتصموا الخ الاية فان
الاية تقدم الاعتصام وهو المسمى
بالترشيح وهو مقدم وهذا بناء على
ما تقدم من ان الترشيح وعشر
بعد تمام الاستعارة وهذا
فلان تقدم او تاخر

الإطلاق والتقييد معتبرة في كلا المرتبتين [illegible]

[illegible] في المجاز المركب أي إعرابه ما تقدم في المفرد
وهو المركب المستعمل في غير ما وضع له خرج الغلط
كاركب الفرس مشيرا للحمار في مقام خذ هذا الدينار مع قرينة
كالمفرد أي كقرينة المفرد في كونها مانعة عن إرادة الموضوع
له خرجت الكناية المركبة نحو أي محتاج إن كانت علاقته المشابهة
فهي نحو قول الشاعر

هواي مع الركب اليمانين مصعد ... جنيب وجثماني بمكة موثق

فإن هذا التركيب موضوع للإخبار والغرض منه إنشاء التحسر
فهو مستعمل في غير ما وضع له لعلاقة السببية والمسببية
ولا يسمى استعارة بل مجازا مركبا وإلا أي وإن تكن علاقته
المشابهة بأن كانت المشابهة سمي استعارة تمثيلية
لذكر ما يدل على المشبه به مرادا به المشبه نحو قولهم للمتردد في
فعل أمر تارة يقدم وتارة يحجم أي أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى
أي تقدم رجلك تارة وتؤخر تلك الرجل تارة أخرى أي تتردد في الإ
قدام وحاصل الاستعارة التمثيلية أن تشبه هيئة منتزعة
من عدة أمور متعددة بهيئة كذلك ويستعار ما يدل على هيئة
المشبه به للهيئة المشبهة كما في المثال المذكور والله أعلم

الفصل الثالث في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية
أي بيان حقيقتها على وجه الحق وإضافة معنى إلى الاستعارة
بيانية أو من إضافة المسمى إلى الاسم اتفقت كلمة القوم
الإسناد مجازي وحقيقته اتفق القوم في كلمتهم على أنه أي
تشبيه أمر بآخر من غير تصريح بشيء من أركان التشبيه سوى

أو ... بالقوة وهو ما لو اوتي بالتشبيه كان مستبعدا كما إذا ذكر
لكونه مستبعدا فإن المنية في الاظفار المنية تشبث بفلان ليس
هذا كذا إذ ليس في نظم الكلام تشبيه وقد قال زيد في جوابه من
يشبه عمرو اسد إنه ليس هذا استعارة بالكناية فأخرجه بقوله
وقد دل عليه أي على ذا الذي التشبيه ذكر لفظ ما أي أمر يختص المشبه
به كالاظفار في المثال المتقدم كان هذا استعارة بالكناية
لكن اضطربت أقوالهم أي اختلفت أقوالهم واختلافها يرجع
إلى ثلاثة أقوال قول السلف وقول السكاكي وقول الخطيب
وقد عقد لهذه الأقوال ثلاثة مراتب كما قال ولنشرع الآن في
ثلاثة مراتب مرتبة بعد مرتبة أخرى أي مجموعة كل واحدة منها مرتبة
أخرى لبيان أنه هل يجب أن يكون المشبه في الاستعارة
بالكناية مذكورا بلفظه الموضوع له أم لا وصارت الفرائد أربعة أشار إلى
الأول منها بقوله الفريدة الأولى في مذهب السلف
والمراد من تقدم السكاكي وهو في اللغة كل من تقدم من آبائك
وأجدادك وأقاربك ففيه تشبيه المتقدمين وعلماء البيان بالآباء
في النفع والشفقة وأطلق اسم المشبه به وهو السلف فتكون
استعارة مصرحة وهذا بحسب الأصل وإلا فالسلف صار حقيقة
عرفية فيمن تقدم السكاكي إلى أن المستعار بالكناية أي المأتي
بالاستعارة كالاسم المتفق عليه عند أرباب المذاهب الثلاثة
بكونه المستعار وليس ثابتا عند الخطيب كما ستقف عليه
لفظ المشبه به المستعار للمشبه في النفس المرموز إليه
بذكر لازمه من غير تقدير للفظ المستعار في نظم الكلام
وذكر المتكلم اللازم قرينة على قصده من عرض الكلام نعم فيسكو

ن

او ضم اي جانبه واذا قلت نشبت المنية اظفارها فالمشبه المنية
والمشبه به الحيوان المفترس المستعار لفظ المشبه وهو لفظ
السبع الغير المصرح به المشار اليه بذكر لازمه وهو الاظفار ووجه
تسميتها بالكناية او مكنية اي استعارة مكنية لان الاسم
هو المحذوف لا المجرد المكنية ظاهرة لانه استعارة بالتخييل المصطلح
عليه اي لفظ مستعمل فيما شبه بمعناه وملتبس بالكناية بتخييل
اللفظ اي الخفاء ق ومن وجوه ترجيح هذا المذهب انه على سنن اهل
الاستعارة من كونها لفظ المشبه به المستعمل في المشبه وكون
شاهد العرف انه اليه ذهب صاحب الكشاف لا الى غيره
فتقدم الضرب للعصر وهو المختار اي مختار الجمهور ق ايضا
بالقراءة لاسعافها بالتفريع على ما نقله عنهم اولا وهو اولى
البعيدة الثانية في المكنية على مذهب السكاكي وفي
رد التبعية اليها ق واشار الى الاول بقوله بنحو ظاهر كلام
السكاكي في التشبيه يشعر ويظاهر اشعار بان كثيرا من
كلام السكاكي يميل الى ان مذهبه هو مذهب السلف بانها
اي الاستعارة لفظ المشبه المستعمل في المشبه به
بادعاء انه اي المشبه عينه اي المشبه به فتسميتها استعارة
بالكناية او مكنية غير ظاهرة ق واشار الى الثاني بقوله واختار رد
التبعية اليها اي الى قرينة المكنية بجعل قرينتها اي التبعية
وهي في الامثال لفظ الحال استعارة بالكناية وجعلها اي
التبعية وهي نطقت في الامثال قرينتها اي الاستعارة بالكناية
على عكس ما ذكره القوم في مثل نطقت الحال من ان نطقت
استعارة للدلالة والحال قرينة من ان نطقت بيان لما ذكره

وحاصله انه جعل القرينة وهي الحال استعارة مكنية والا
ستعارة وهي نطقت قرينتها لانه جعل التبعية مكنية كما
توهمه قوله السابق وردها قوله هنا واختار رد التبعية الخ
قوله لكان المراد عين ظاهر العبارة قال فيما تقدم كما
تشعر به وصرح بها هنا بقوله فجعل قرينتها الخ وقوله ويرد
عليه اما من الرد فيقرا بالضم اي بضم المثناة التحتية وفتح
الراء او الورود فيقرا بفتح المثناة وكسر الراء اي يرد عليه
الامران تفسير الاستعارة بالكناية ورد التبعية اليها اما
الاول فيرد له ان لفظ المشبه ما استعمل الا في معناه
ولا يكون استعارة لان الاستعارة قسم من المجاز والمشبه
مستعمل في معناه الحقيقي بالادعاء واما الثاني فهو ما ذكره
بقوله وهو اي السكاكي قد صرح في المفتاح بان نطقت
في نطقت الحال مستعار للامر الوهمي كالافعال المثبتة
المستعار لا للافعال الحقيقية فيكون استعارة
والاستعارة بالنصب عطفا على نطقت في الفعل لا تكون
عنده الا تبعية فيلزمه القول بالاستعارة التبعية ولكن
ما ذهب اليه من رد التبعية الى المكنية مقتضاه عدم ذكره غير له
من تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها ثم لا يخفى ان رد
التبعية الى التخييلية مع بيان كل منهما وقد بين التبعية
دون التخييلية لانها ستاتي وذكر الرد في موضعه الفريدة
الثالثة في ذهب في الاستعارة بالكناية على مذهب الخطيب
اي خطيب دمشق صاحب التلخيص القسم الثالث من المفتاح
الى انها اي الاستعارة بالكناية التشبيه المضمر في النفس

اي نفس اللفظ تشبيه العدو المصرح باداة وج اي اذا كانت
الخ فلا وجه لتسميتها استعارة لان الاستعارة لفظ واحد
والتشبيه معنى والتشبيه مرموز ولا وجه لما قيل فلان المشبه
به فيه لانه يشير الى الاستعارة وهي ابلغ من التشبيه
للعدول عما حقه النفس من الاستعارة الى التشبيه
الفائدة الرابعة في المجعولة ذيلا لما تقدم في انه هل
يجب في ذكر المشبه بلفظه الدال عليه حقيقة او كان المشبه
في ان المشبه في صورة الاستعارة لا يكون مذكورا
بلفظ المشبه به كما في صورة الاستعارة المصرحة
وانما الكلام في وجوب ذكره بلفظه الموضوع له حقيقة
والحق عدم الوجوب لذكره بلفظه الموضوع له لجواز ان يشبه
شيء بامرين فيكون في الكلام استعارتان وصورة الا ان
يستعمل لفظ احدهما فيه اي في ذلك المشبه فيكون ذلك
اللفظ استعارة تصريحية ويثبت له اي المشبه شيء من
لوازم الاخر وهذه الاستعارة تخييلية مقتضية لاستعارة
مكنية على المذاهب الثلاثة واذا كان الامر كما سمعت
اجتمعت المصرحة والمكنية بل والتخييلية في مثل قوله
تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فانه شبه ما
غشي الانسان عند الجوع والخوف من اثر الضرر من حيث
الاشتمال باللباس فاستعير له اسمه ومن حيث
الكراهة بالطعم المر البشع فيكون استعارة مصرحة
نظرا الى الاول ومكنية نظرا الى الثاني وعلى مذهب السكاكي
لفظ المشبه به المرموز اليه بالاذاقة وعلى مذهب الخطيب

اي اثباتها

التشبيه المضمر في النفس المرموز اليه بذلك وتكون الاضافة
بيانية لا فيه اي الاية استعارات ثلاث ان نقض العهد
في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية على المذاهب الثلاثة
وما يذكر زيادة عليها من ملايمات المشبه به في قوله
مخالب المنية نشبت بفلان فان المخالب جمع مخلب بكسر الميم
وفتح اللام قرينة الاستعارة ونشبت ترشيح بمعنى على زيادة
عليها وفيه خمس فوائد في القرينة الاولى مذهب
السلف سوى صاحب الكشاف ان قرينتها ما يليها اثبات الامر الذي
اثبت للمشبه من خواص المشبه به اي اثبات تلك الخاصة
للمشبه وفي كلامه الزبا فانه الاستعارة اتى به مستعمل
في معناه الحقيقي وانما المجاز في الاثبات اي اثبات تلك
الخاصة للمشبه وفي كلامه الاشارة الى التسمية بدليل
ويسمونه استعارة تخييلية فانه استعير الاثبات
من المشبه به للمشبه وتخييلية فانه خيل ثبوته للمشبه
ادعاء او اتحاده مع المشبه ويحكمون بعدم انفكاك المكنية
عنها ايضا فهما متلازمان عند السلف والخطيب ورب
اي الى جميع ما تقدم ذهب الخطيب الفائدة الثانية
في صاحب الكشاف المراد بالجواز ما قابل الامتناع ليناسبه
انه اذا كان للمشبه تابع يشبه تابع المشبه به يعتبر ان يكون
عنده استعارة تحقيقية لكونه اي لازم المشبه به اي حد اله
استعارة تحقيقية في بعض الموارد كلازم المشبه كما في
قوله ينقضون عهد ربه حيث استعير الحبل المضمر للعهد
لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين والنقض لابطاله اوله

ان قرينة الاستعارة بالكناية لا يجب ان تكون استعارة تخييلية
بل قد تكون تحقيقية كاستعارة النقض لابطال العهد الفا
ئدة الثالثة: جوز السكاكي كونه مستعملا في امر
وهمي توهمه المتكلم تشبيها بمعناه الحقيقي المراد بالجواز
ما قابل الامتناع فيصدق بالترجيح . بقرينة عدم ذكر له مع
السلف والخطيب وسمي استعارة تخييلية وهو ظاهر لانه
قد اطلق اسم المشبه به وهو الاظفار المحققة على المشبه
وهو صورة وهمية شبيهة بصورة الاظفار المحققة والقرينة
اضافتها الى المنية تخييلية لانه قد تخيله استعمال المشبه
في المشبه به ولا يخفى انه تعسف اي ارتكاب الطريق الغير
الجادة حيث جعل الاظفار تابعا للتعلق والجادة جعل التعلق
تابعا للمشبه الفائدة الرابعة: المختار في قرينة
المكنية انه اذا لم يكن للمشبه المذكور تابع يشبه رادفا في تابع
المشبه به كان باقيا على معناه الحقيقي ومثال ذلك
ما ذكر صاحب الكشاف في تفسير ينقضون عهد الله وكان ايضا
له استعارة تخييلية فيكون المجاز في الاثبات ولا يحتاج
الى توهم صورة فيستعمل فيها اي تابع للمشبه به كما هو
مذهب السكاكي كمخالب المنية مثال لما اذا لم يكن للمشبه
تابع يشبه تابع المشبه به والمخالب مستعملة في تابع
المشبه وهو الاسد والمجاز في اثباتها للمنية ذكر ما اذا كان
للمشبه تابع بقوله وان كان له تابع يشبه ذلك الرادف
المذكور كان ذلك مستعارا لذلك التابع على طريقة التصريح
كما في ينقضون عهد الله حيث استعير الحبل للعهد والنقض
لا

لا بطلانه والاحتمالات عند المصنف اربعة الاول كل من قرينة
المكنية تحقيقية وهو مذهب السلف والخطيب وهو في غاية
التاويل الثاني الانقسام الى الاستعارة المصرحة والحقيقية
وهو مذهب صاحب الكشاف ما وهو في غاية البعد الثالث
كون الجميع استعارة تخييلية وهو مذهب السكاكي وهو في
غاية البعد ايضا الرابع الانقسام الى التحقيقية والتخييلية
وهو مذهب المصنف وهو المذكور في هذه العبارة والثالث في
والرابع متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار اذ التخييلية التي
قال بها صاحب الكشاف مصرحة والظاهر ان التخييلية
عنده ما هو عند السلف وهي حقيقة الكلام وخاتمة
الخاتمة في بيان ما زاد على القرينة المكنية من ملا
يمات المشبه به كما يسمى ما زاد على القرينة المصرحة
من ملايمات المشبه به ترشيحا الداعي نطق لسان الحال
بالافتقار الى من اليه المآل فالنطق تخييل واللسان ترشيح
او عكسه والطلق بعطا الانعام وما يعتد له كما مر في عد بلا
ليشمل قرينة المكنية على المذاهب الثلاثة ويجوز جعله
اي ما زاد على القرينة المكنية ترشيحا للتخييلية ان كانت من
تنبيها تخييلية على كل من المذاهب والاستعارة التحقيقية ان
كانت قرينة المكنية تحقيقية بناء على الحق المتقدم وهو
مجموع استلزام المكنية للتخييلية اما الاستعارة التحقيقية
فظاهرة فيكون ذلك ترشيحا لها ظاهر لاشتراكهما من ان ال
استعارات المصرحة ايضا اذ هي قرينة للمكنية وكذلك
التخييلية على مذهب السكاكي لان التخييلية مصرحة

عند لي واما التخييلية على مذهب السكاكي وهو ان الامر
الذي اثبت للمشبه من خواص المشبه به مستعمل في
معناه الحقيقي وانما المجاز في الاثبات فكان الترشيح يكون
للمجاز العقلي ايضا بذكر ما يلائم ما هو له لان الاظفار في
قولنا انشبت المنية اظفارها حقيقة في معناها
السبع واثباته للمنية مجاز عقلي على مذهبهم وانشب
ملائم لما هو له كما يكون للمجاز اللغوي المرسل بذكر ما يلائم
الموضوع له كقوله له عندي يد علي واليد مستعملة في
النعمة مجازا والطول يلائم المعنى الحقيقي الذي هو الجارحة
وللتشبيه بذكر ما يلائم المشبه به كقولنا انشبت المنية
الشبيهة بالسبع اظفارها بزيد واما الاستعارة المصرحة
كما سبق واما ولكن نزد واما استعارة الخ انما يكن الغرض
الا استيفاء او زيادة المكنية ان كان الا ان يقال
اكتفى بالاصلية لان المكنية مقيسة عليها ووجه
الفرق بين ما يجعل قرينة المكنية ويجعل نفسه تخييلا
على مذهب السكاكي واستعارة تحقيقية على مذهب
صاحب الكشاف ومختار المص او اثباته تخييلية
على مذهب السلف وبين ما يجعل زائدا عليها ترشيحا قوة
الاختصاص بالمشبه به فما يقوى اختصاصه وتعلقه به
فهو القرينة وما سواه ترشيح ش بيان الفرق
بين القرينة والترشيح بالمكنية لانه لا التباس بين
القرينة والترشيح في المصرحة لان القرينة فيها من
ملائمات المشبه ثم يحتاج الى الفرق

فمثل ما ذكر في الثمانية والثلاثين انما تكمل الشدة اختص اصلا
بالمشبه مثل الثمانية وما سوى الاثني عشر ويجب جعل كل واحد
من الاثني عشر في مقام ستة ثم كما سماه بالايضاح والاثنا عشر تكون
امرا واحدا كل منهما من ستة او اكثر وما ذكرناه فليتأمل كما هو
مبين في محله وهنا واخر ما كتبته على هذه الرسالة
مقصودا به نفع المبتدئين نسأله سبحانه من فضله ان
يحقق ذلك بجاه سيد المرسلين ومن اراد من الشأن
وبلوغ المرام فعليه بالاكتفاء على شرح القطب فان فيه
من التحقيقات ما يغني الفطن النبيه عن سائر كتب الا
ستعارات والحمد لله على التمام والصلاة والسلام على محمد
خير الانام وعلى آله واصحابه البررة الكرام وكتبه العبد
الفقير الى الملك العلام ابو عبد الله
محمد ابن المرحوم رمضان بن بلقاسم بن
الشيخ عبد النافع القابسي الشريف
نسبا التونسي منشأ
المالكي مذهبا الاشعري
اعتقادا غفر الله له
ولوالديه ولمشايخه وامين
ولكل حسنه و
آمين
آمين

شربت الكاس صرفا بانديم ∴ فمالت بي الى العهد القديم
ذكرت بها الليلات اتصالي ∴ وعيشي مع نصرم بالصريم
ولبست بنت كرم لا ولطس ∴ مدا وكرمها كرم الكريم
بدونك بالكبير الي انتهي ∴ كبير واسقيني من فوهي
فما في القوم يكرم من انساه ∴ لحقبة الود بانهم اذ دبهم
فما سر عجيب معنوي ∴ تحير فيه الباب الفهوم
اذا جليت تكاد الشمس تخفا ∴ وتحجب من ضياها بالغيوم
محبوبي ومطلوبي وكاسي ∴ نعيم في نعيم في نعيم
ووقت لا ارى المحبوب فيه ∴ ذميم في ذميم في ذميم
وصبري عروة الستر قلبي ∴ سقيم في سقيم في سقيم
وهجري والتباعد والتجني ∴ اليم في اليم في اليم
وحبي للنبي المختار مني ∴ عظيم في عظيم في عظيم
وحبي فيه من صدد ابي بلغ ∴ قديم في قديم في قديم
وبعدي عن حمى محبوب قلبي ∴ هموم في هموم في هموم
واشوابي لدى زمنت فادي ∴ ملازمة الحريم الى الحريم
وقلبي حب احمد فيه باق ∴
نبي فاق كل الخلق طرا ∴ وساد من فضله اهل العلوم

انتهى

اه

حما